

سلسلة المواعظ القصصية

لتدريب الأولاد الصغار على

الوعظ والمحظابة

فهم غدا كبار

الطبعة الثانية طبعة جديدة مشكلة

الجزء الثالث

تأليف

رؤي العزاضاعي

محسن بن فاضل المنصر

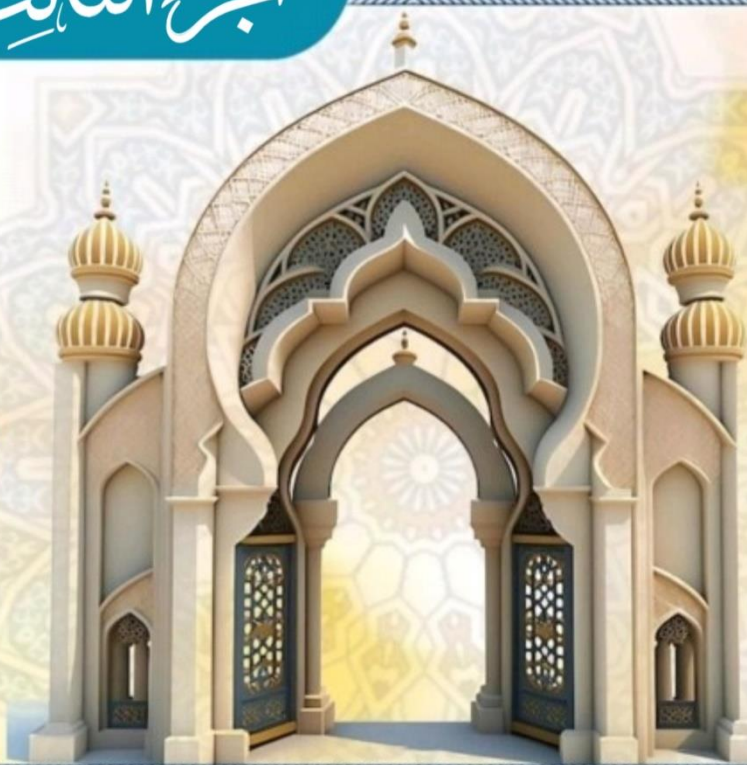
ورؤي إلياس

أسامة بن حسن الحربي

حفظهما الله تعالى

دار الطريقين^{٢٠١٤} السلفية^{٢٠١٤}

اليمن - الضالع - قعطبة



سلسلة المواعظ القصيدة

لتدريب الأولاد الصغار على

الوعظ والخطابة

فهم غذا كبار

الجزء الثالث

تأليف

أبي إلياس

أسامة بن حسن الحربي

أبي العز الزضالعي

محسن بن فاضل المنصر

دار الطريريش السلفية

اليمن - الضالع - قعطبة

اسم الكتاب: سلسلة المواعظ القصار لتدريب الأولاد على الوعظ
والخطابة فهم غدا كبار
المؤلف: أبو العز الضالعي محسن المنتصر - أبو إلياس أسامة الحربي
مقاسات الكتاب: ٢٤×١٧
تاريخ التنسيق: ١٤٤٥هـ
الطبعة: (الأولى)
دار الحديث السلفية - اليمن - الضالع - قعطبة

محفوظة
جميع الحقوق

دار الحديث السلفية

اليمن - الضالع - قعطبة

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ، نَحْمَدُ تَعَالَى وَنَشْكُرُهُ وَمِنْ مَسَاوِي أَعْمَالِنَا نَسْتَغْفِرُهُ .

أَمَّا بَعْدُ :

أَبْنَاؤُنَا هُمْ فَلِذَاتِ أَكْبَادِنَا، وَهُمْ أَمَانَةٌ فِي أَعْنَاقِنَا، وَهُمْ حَمَلَةٌ هَذَا الدِّينِ مِنْ بَعْدِنَا، فَوَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَسْعَى فِي إِعْدَادِهِمْ وَتَنْشِئَتِهِمْ التَّنْشِئَةَ الصَّالِحَةَ لِيَكُونُوا طَائِعِينَ لِلَّهِ فِي كُلِّ مَا أَمَرَهُمْ بِهِ، بِحَيْثُ يَكُونُ أَهْلًا لِفَهْمِ مَذْلولِ الْقِيَمِ الْمَوْرُوثَةِ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ حَتَّى يَصْبِحَ بِإِمْكَانِهِمْ تَبْلِيغُ مَا وَرِثُوهُ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ إِلَى مَنْ بَعْدِهِمْ.

وَالْوَعْظُ يُعَدُّ مِنْ أَهَمِّ طُرُقِ تَبْلِيغِ الْعِلْمِ فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي زَهَدَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ تَعَلُّمِ الْعِلْمِ وَالْمُكُوثِ فِي دُورِ الْحَدِيثِ لِأَخْذِ الْعِلْمِ مِنْ أَفْوَاهِ الْعُلَمَاءِ، وَاكْتَفَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ بِحُضُورِ الْمُحَضَّرَاتِ، وَالْاجْتِمَاعَاتِ الْوَعْظِيَّةِ فَكَانَ عَلَيْنَا أَنْ نُنْظِمَ عِلْمَ الْوَعْظِ إِلَى جَانِبِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الْأُخْرَى الَّتِي نُدْرُسُهَا أَبْنَانُنَا صِغَارًا لِأَنَّ التَّرْبِيَةَ الْحَقَّةَ زَمَنُهَا الصُّغَرِ، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَحْبَبْتُ أَنْ أُقَدِّمَ هَذِهِ الْمُشَارَكَةَ فِي تَدْرِيبِ الْأَوْلَادِ الصُّغَارِ عَلَى الْوَعْظِ وَالْخُطَابَةِ رَاجِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَنِي بِهَا وَالْمُسْلِمِينَ

كَتَبَهُ

أَبُو الْعِزِّ الْمُتَتَصِّرِ

بِمُشَارَكَةِ أَبِي إِيَّاسَ الْحَرْبِيِّ

الموعظة الأولى: وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ
أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ لَقَدْ أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ هُوَ الْمُنفَرِدُ بِالْخَلْقِ وَالِاخْتِيَارِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [الْقَصَص: ٦٨] .

فَيَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا يَشَاءُ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ سِوَاهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ [الْقَصَص: ٦٨] .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الْأَحْزَاب: ٣٦] .

قَالَ قَتَادَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى صَفَايَا مِنْ خَلْقِهِ، اصْطَفَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنْ النَّاسِ رُسُلًا وَاصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ ذِكْرَهُ، وَاصْطَفَى مِنَ الْأَرْضِ الْمَسَاجِدَ، وَاصْطَفَى مِنَ الشُّهُورِ رَمَضَانَ وَالْأَشْهُرَ الْحَرَمَ، وَاصْطَفَى مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاصْطَفَى مِنَ

الَّيَّالِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَعَظَّمُوا مَا عَظَّمَ اللَّهُ، فَإِنَّمَا تُعَظَّمُ الْأُمُورُ بِمَا عَظَّمَهَا اللَّهُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ
الْفَهْمِ وَأَهْلِ الْعَقْلِ.

فَهُوَ سُبْحَانَهُ الْمُنْفَرِدُ بِالْخَلْقِ وَالْإِخْتِيَارِ، وَلَيْسَ لَهُ فِي ذَلِكَ مُنَازَعٌ وَلَا مُعَقِّبٌ مَا شَاءَ
كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، الْأُمُورُ كُلُّهَا خَيْرُهَا وَشَرُّهَا بِيَدِهِ، وَمَرَجِعُهَا إِلَيْهِ. فَإِنَّهُ يَخْتَارُ مَا
يَشَاءُ مِنَ الْأَزْمِنَةِ، فَيُشَرِّفُهَا بِمَا شَاءَ، وَيَخْتَارُ مَا يَشَاءُ مِنَ الْأَمَكَةِ، فَيُخْصِّصُهَا بِمَا شَاءَ مِنْ
الْفَضِيلَةِ، وَيَخْتَارُ مَا يَشَاءُ مِنَ الْأَشْخَاصِ فَيُصْطَفِيهِمْ عَلَى غَيْرِهِمْ بِمَا شَاءَ سُبْحَانَهُ:

*- وَقَدْ اخْتَارَ مِنَ الْأَمَكَةِ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ لِتَكُونَ الصَّلَاةُ فِيهِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ
مَعَ أَنَّ قِيَامَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا كَغَيْرِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنَّ
اللَّهَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ .

*- وَاخْتَارَ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ عَلَى صَاحِبَةِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ لِتَكُونَ الصَّلَاةُ فِيهِ بِأَلْفِ
صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، مَعَ أَنَّ قِيَامَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا كَغَيْرِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي غَيْرِ
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا
خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». مَثَّقَ عَلَيْهِ .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صَلَاةٌ فِي
مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ،
وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا ". رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ مُسْلِمٍ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ ". رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادِ الْبُخَارِيِّ.

* وَاخْتَارَ مَسْجِدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِتَكُونَ الصَّلَاةُ فِيهِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ عَلَى مَا اشْتَهَرَ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي بِأَلْفِ صَلَاةٍ وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ». قَالَ لَهُيْثَمِيُّ مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَفِي بَعْضِهِمْ كَلَامٌ، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِئَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسِمِئَةُ صَلَاةٍ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ وَقَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَرَوَاهُ أَيُّضًا الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ.

* - أَوْ مِائَتَانِ وَخَمْسُونَ صَلَاةً عَلَى مَا رَجَّحَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ - مَعَ أَنَّ قِيَامَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا كَغَيْرِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ .

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ كَمَا فِي الضَّعِيفَةِ (٥٣٥٥): بَلْ هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ فَإِنَّ آخِرَهُ مُخَالِفٌ لِحَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحِيحِ بِلَفْظٍ: تَذَاكُرْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ مَسْجِدُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ ". رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ» وَصَحَّحَهُ الذَّهَبِيُّ وَالْأَلْبَانِيُّ .

*- وَكَذَلِكَ اخْتَارَ مَسْجِدَ قُبَاءٍ لِتَكُونَ الصَّلَاةُ فِيهِ تَعْدِلُ عُمْرَةً:

عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ الْأَنْصَارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ »، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

وَعَنْ بَنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ شَهِدَ جَنَازَةً بِالْأَوْسَاطِ فِي دَارِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَأَقْبَلَ مَاشِيًا إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِفَنَاءِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ فَقِيلَ لَهُ: أَيَنْ تَوُؤُّمُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: أَوُؤُّمُ هَذَا الْمَسْجِدَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِيهِ كَانَ كَعَدْلِ عَمْرَةٍ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَصَحَّحَهُ
الْأَلْبَانِيُّ .

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ
قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: «وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
يَفْعَلُهُ».

وَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لِأَنَّ أَصْلِي فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
أُصَلِّي فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ». رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ
الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَالْأَلْبَانِيُّ

*- وَاخْتَارَ مِنَ الْأَزْمَنَةِ شَهْرَ رَمَضَانَ لِيَكُونَ مَحَلًّا لِإِقَامَةِ رَابِعِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ
وَلِيَكُونَ سَبَبًا لِمَغْفِرَةِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الذُّنُوبِ لِمَنْ صَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا مَعَ أَنَّهُ كَغَيْرِهِ مِنَ
الشُّهُورِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا
وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

*- وَجَعَلَ الْعِبَادَةَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ تَعْدِلُ بِعِبَادَةِ أَلْفِ شَهْرٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ اللَّيَالِي الَّتِي
لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَعَ كُونِهَا لَيْلَةً كَغَيْرِهَا مِنَ اللَّيَالِي إِلَّا أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا
وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

*- وَجَعَلَ قِيَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، مُكْفِّرًا لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ مَعَ أَنَّهَا لَيْلَةٌ كَغَيْرِهَا مِنَ اللَّيَالِي إِلَّا أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ.

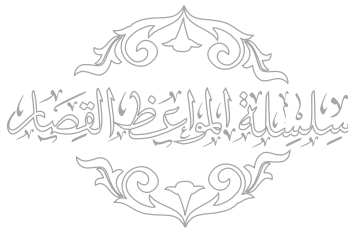
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

*- وَجَعَلَ صِيَامَ يَوْمِ عَرَفَةَ مُكْفِّرًا لِلذُّنُوبِ سَنَةِ مَاضِيَةٍ وَسَنَةِ بَاقِيَةٍ:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

*- وَجَعَلَ صِيَامَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ مُكْفِّرًا لِلذُّنُوبِ سَنَةٍ مَضَتْ: عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.



الموعظة الثانية: فضائل شهر شعبان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ:

لَقَدْ أَظَلَّنَا شَهْرُ مُبَارَكٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَظِّمُهُ فَيُكْثِرُ فِيهِ الصِّيَامَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ". مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَإِنَّ صِيَامَهُ فِي شَعْبَانَ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي سَائِرِ الشُّهُورِ غَيْرِ رَمَضَانَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: "كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ، وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا

مِنْ شَهْرٍ قَطُّ، أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا " رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

* - وَكَانَ يُكْثِرُ فِيهِ الصَّوْمَ لِأَنَّهُ شَهْرٌ يَعْمَلُ النَّاسُ :

وَهُوَ عِنْدَ النَّبِيِّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَرَكَ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ، قَالَ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: « ذَلِكَ شَهْرٌ يَعْمَلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ » رَوَاهُ النَّسَائِيُّ

* - وَذَلِكَ لِرَفْعِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ فِيهِ .

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَصُومُ الْأَيَّامَ يَسْرُدُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ الْأَيَّامَ حَتَّى لَا يَكَادُ أَنْ يَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ، إِنْ كَانَ فِي صِيَامِهِ، وَإِلَّا صَامَهُمَا، وَلَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا يَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَصُومُ لَا تَكَادُ أَنْ تُفْطِرَ، وَتُفْطِرُ حَتَّى لَا تَكَادَ أَنْ تَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلَ فِي صِيَامِكَ وَإِلَّا صُمْتَهُمَا قَالَ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: " أَيُّ يَوْمَيْنِ؟ " قَالَ: قُلْتُ: يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمُ الْخَمِيسِ. قَالَ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: " ذَانِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ " قَالَ: قُلْتُ: وَلَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ قَالَ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: " ذَاكَ شَهْرٌ يَعْمَلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ " رَوَاهُ أَحْمَدُ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

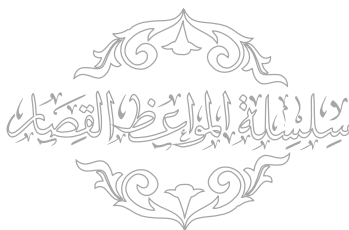
* - فَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلُهُ وَهُوَ صَائِمٌ كَمَا كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلُهُ وَهُوَ

صَائِمٌ:

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَصُومُ حَتَّى لَا تَكَادَ تُفْطِرُ، وَتُفْطِرُ حَتَّى لَا تَكَادَ أَنْ تَصُومَ، إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلَ فِي صِيَامِكَ وَإِلَّا صُمْتَهُمَا، قَالَ: «أَيُّ يَوْمَيْنِ؟» قُلْتُ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَلِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». رَوَاهُ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: "إِنَّ عَمَلَ الْعَامِ يُرْفَعُ فِي شَعْبَانَ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ أَنَّهُ شَهْرٌ تَرَفَّعَ فِيهِ الْأَعْمَالُ فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ وَيُعْرَضَ عَمَلُ الْأُسْبُوعِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَعَمَلَ الْيَوْمِ يُرْفَعُ فِي آخِرِهِ قَبْلَ اللَّيْلِ وَعَمَلَ اللَّيْلِ فِي آخِرِهِ قَبْلَ النَّهَارِ، فَهَذَا الرَّفْعُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَخْصَصَ مِنَ الرَّفْعِ فِي الْعَامِ وَإِذَا انْقَضَى الْأَجَلُ رُفِعَ عَمَلُ الْعُمْرِ كُلِّهِ وَطُوِيَتْ صَحِيفَةُ الْعَمَلِ " عون المعبود وحاشية ابن القيم (١٢ / ٣١٣).

* - وَلِعَظَمَ فَضْلُهُ أَرْشَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ فَاتَهُ صِيَامُ شَيْءٍ مِنْهُ إِلَى قَضَائِهِ فِي شَوَّالٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟» يَعْنِي شَعْبَانَ، قَالَ: لَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: «إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .



الموعظة الثالثة: تبشير الأنام بقدوم شهر الصيام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهُ النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ هَدْيِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَصَحَابَتِهِ الْغُرِّ الْمَيَامِينِ تَبْشِيرَ الْمُسْلِمِينَ بِالْخَيْرَاتِ، وَتَهْنِئَتِهِمْ بِالنَّعَمِ وَالْهَبَاتِ، لِيَدْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْآفْرَاحُ وَالْمَسَرَّاتُ: عَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْفَأَالَ الْحَسَنَ، وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ" رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ: «عَلَى رِسْلِكُمْ،

أَبْشُرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ». رواه البخاري .

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ نَقَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا بَنِي تَمِيمٍ أَبْشُرُوا» قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، اقْبُلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قِيلَنَا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ رَا حِلَّتْكَ تَقَلَّتْ، لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ. مَتَّقْ عَلَيْهِ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: " يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟، قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّ ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ: " أَبْشُرُوا، فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ " فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءَ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ». مَتَّقْ عَلَيْهِ.

وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ مُسْرِعًا، فَصَعِدَ الْمُنْبَرَ فَنُودِيَ فِي النَّاسِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَمْ

أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ نَزَلَتْ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَخْبَرَنِي: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا الْبَحْرَ - وذكر الحديث إلى قوله: " أَبَشِّرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ هَذِهِ طَيْئَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ ". رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

*- وَبَشَّرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا جَبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: " هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يَفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَبَشِّرْ بُنُورَيْنِ أَوْتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأُ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

*- وَتَنَافَسَ الصَّحَابَةُ فِي تَبْشِيرِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَصَاحِبِيهِ، وَآتَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، وَهُوَ يَقُولُ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرْ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ " وَلَمَّا أَذْبَرَ النَّاسُ يَوْمَ حُنَيْنٍ انْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ » فَقَالُوا: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ، قَالَ: ثُمَّ انْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ » قَالُوا: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ جَدًّا .

*- وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ أَحَبُّ أَنْ أَبَشِّرَ نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ بِمَا بَشَّرَ بِهِ النَّبِيُّ

ﷺ أَصْحَابُهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ

فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ". رواه النسائي وصححه الألباني.

وَفِي رُؤْيَا لِحَمْدٍ: لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ "

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ رَمَضَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا مَحْرُومٌ». رواه ابن ماجه وصححه الألباني.

*- وَالْغَرَضُ مِنْ هَذِهِ الْبَشَارَةِ هُوَ تَذْكِيرُ نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ بِهَذَا الشَّهْرِ كَيْ نَسْتَعِدَّ لَهُ بِتَهْيِئَةِ أَنْفُسِنَا لِصِيَامِهِ وَقِيَامِهِ لَا بَانَ نَسْتَعِدَّ لَهُ بِأَنْوَاعِ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ فَإِنَّهُ شَهْرٌ صِيَامٍ وَقِيَامٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

رَجَاءً أَنْ نَحْصُلَ عَلَى هَذَا الثَّوَابِ الْعَظِيمِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكْفَّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكِبَائِرُ". رواه مسلم.

الموعظة الرابعة: فضائل رمضان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيمِ الْعَلَامِ، مَنْ عَلَيْنَا بِشَهْرِ الصَّيَامِ، وَجَعَلَ صِيَامَهُ كَفَّارَةً الْعَامِ، نَحْمَدُهُ تَعَالَى وَنَشْكُرُهُ، وَخَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ نَسْأَلُهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا عِبَادَ اللَّهِ أَنْ نَعْرِفَ نِعَمَ اللَّهِ عَلَيْنَا فَإِنَّ مَعْرِفَةَ النِّعَمِ سَبَبٌ لِشُكْرِهَا وَمِنْ هَذِهِ النِّعَمِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُعْلَمَ مَا مَنْ عَلَيْنَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ بِأَنْ مَتَّعَنَا بِشَهْرِ الصَّيَامِ، هَذَا الشَّهْرَ الْكَرِيمِ.

* - أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ الْقُرْآنَ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ

الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البَقَرَةُ: ١٨٥].

* - وَأَفْتَرَضَ صِيَامَهُ عَلَى جَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ

فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البَقَرَةُ: ١٨٥].

*- وَجَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ". مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

*- فِيهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ۝ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ۝ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝﴾ [القدر: ١ - ٣] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُّبَارَكٌ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةُ خَيْرٍ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

*- صَوْمُهُ يَعْدِلُ بِصِيَامِ عَشْرَةِ أَشْهُرٍ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

*- تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَأَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ، وَتُصَفَّدُ الشَّيَاطِينُ:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتُحَتُّ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

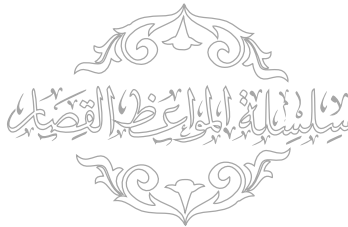
وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِلَفْظٍ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتُحَتُّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَغُلِّقَتِ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ».

* - لِلَّهِ فَشِيهِ عِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَغُلِّقَتِ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

* - صَوْمُهُ يُذْهِبُ وَسَاوِسَ الصَّدْرِ وَغَشَّهَ وَحَقَّدَهُ:

عَنِ الْأَعْرَابِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، يُذْهِبَنَّ وَحَرَ الصَّدْرِ ". رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. (وَحَرَ الصَّدْرِ) قَالَ فِي النِّهَايَةِ: غَشُّهُ وَوَسَاوِسُهُ وَقِيلَ الْحَقْدُ وَالْغَيْظُ وَقِيلَ الْعَدَاوَةُ وَقِيلَ أَشَدُّ الْغَضَبِ .



الموعظة الخامسة: الاجتهاد بالأعمال الصالحة في رمضان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَظُنُّ أَنَّ رَمَضَانَ شَهْرُ نَوْمٍ وَخُمُولٍ وَكَسَلٍ وَهَذَا فَهُمْ خَاطِئٌ بَلْ رَمَضَانُ شَهْرٌ جَدٌّ وَاجْتِهَادٌ وَلَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] .

* - وَلَقَدْ كَانَ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ، وَفِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْهُ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ "رواه مسلم".

* - وَكَانَ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرَيْلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ

الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ». وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا، وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِيٍّ، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا» قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ» قَالَ: وَكَانَ فَرَسًا يُبْطَأُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

* - فَكَانَ ﷺ يَصُومُ النَّارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صُومْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنْهُ، حَتَّى بَقِيَ سَبْعُ لَيَالٍ، فَقَامَ بِنَا لَيْلَةَ السَّابِعَةِ حَتَّى مَضَى نَحْوُ مِنْ ثُلْثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ كَانَتِ اللَّيْلَةُ السَّادِسَةُ الَّتِي تَلِيهَا، فَلَمْ يَقُمْهَا، حَتَّى كَانَتِ الْخَامِسَةُ الَّتِي تَلِيهَا، ثُمَّ قَامَ بِنَا حَتَّى مَضَى نَحْوُ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَفَلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ. فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَإِنَّهُ يَعْدِلُ قِيَامَ لَيْلَةٍ» ثُمَّ كَانَتِ الرَّابِعَةُ الَّتِي تَلِيهَا، فَلَمْ يَقُمْهَا، حَتَّى كَانَتِ الثَّالِثَةُ الَّتِي تَلِيهَا، قَالَ: فَجَمَعَ نِسَاءَهُ وَأَهْلَهُ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ، قَالَ: فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ، قِيلَ: وَمَا الْفَلَاحُ؟ قَالَ: السُّحُورُ، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنْ بَقِيَّةِ الشَّهْرِ. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُمَا وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ، فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ، إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ» وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

* - فَشَهْرُ رَمَضَانَ شَهْرُ جِهَادٍ وَطَاعَةٍ:

* - فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ فِي السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ وَقَعَتْ غَزْوَةُ بَدْرِ الْكُبْرَى:

عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: «كَانَتْ بَدْرٌ لِسَبْعِ عَشْرَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ».

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَقَّى الْجَمْعَانِ﴾ [الأنفال : ٤١] قَالَ:

«كَانَتْ بَدْرٌ لِسَبْعِ عَشْرَةٍ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ». رواه الطبراني في الكبير .

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: «كَانَتْ بَدْرٌ صَبِيحَةَ سِتِّ عَشْرَةٍ مِنْ رَمَضَانَ» رواه الحاكم

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: " كَانَتْ بَدْرٌ لِسَنَةِ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ،

وَأَحَدٌ بَعْدَهَا بِسَنَةِ وَالْخَنْدَقِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَبَنِي الْمُصْطَلِقِ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَيْرُ سَنَةٍ سِتٍّ،

وَالْحُدَيْبِيَّةِ فِي سَنَةِ خَيْرٍ، وَالْفَتْحِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَقُرَيْظَةَ فِي سَنَةِ الْخَنْدَقِ " رواه الكبرى

للبیهقي (٩٣ / ٦).

* - وَكَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ

آلَافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ

الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُونَ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ، وَقُدَيْدٍ

أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَأِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآخِرُ فَالْآخِرُ». رواه البخاري .

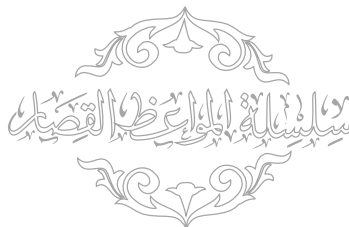
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي رَمَضَانَ، حِينَ فَتَحَ مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى أَتَى عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِعُسٍّ مِنْ شَرَابٍ أَوْ إِنَاءٍ، فَشَرِبَ " فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: " مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ ". رواه أحمد بإسناد على شرط الشيخين.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ "، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ». رواه البخاري.

❖ - وَكَانَتْ غَزْوَةُ الطَّيْفِ فِي الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِثِنْتِي عَشْرَةَ لَيْلَةً بَقِيَتْ مِنْ رَمَضَانَ، مَخْرَجَهُ إِلَى حُنَيْنٍ فَصَامَ طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ، وَأَفْطَرَ آخَرُونَ، فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ " رواه أحمد بإسناد صحيح .

فَلْنَشُدْ مِنْ عَزَمِنَا لَعَلَّنَا لَا نُدْرِكَ رَمَضَانَ آخَرَ «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»



الموعظة السادسة: العشر الأواخر من رمضان وفضلها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ:

* - لَقَدْ اصْطَفَى اللَّهُ شَهْرَ رَمَضَانَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الشُّهُورِ وَاصْطَفَى الْعَشَرَ الْآخِرَ مِنْهُ عَلَى سَائِرِ أَيَّامِهِ:

١ - فَخَصَّهَا بِأَنْ جَعَلَ فِيهَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ:

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: "تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ" متفقٌ عليه.

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أُرْوَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتُ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ" متفقٌ عليه.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ

الأواخر من رمضان" رواه البخاري.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" متفقٌ عليه.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى». متفقٌ عليه.

وَفِي رُؤَايَةٍ: «هِيَ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، هِيَ فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ».

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ فَخَطَبَنَا، وَقَالَ: «إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا - أَوْ نُسَيْتُهَا - فَالْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فِي الْوَتْرِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلْيَرْجِعْ». متفقٌ عليه.

*- وَبَحْثًا عَنْ هَذِهِ اللَّيْلَةِ كَانَ النَّبِيُّ وَأَصْحَابُهُ يَحْيُونَ هَذِهِ اللَّيَالِي :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْآخِرُ مِنْ رَمَضَانَ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِزْرَ" متفقٌ عليه.

عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ». رواه مسلم.

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ، وَفِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْهُ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ" رواه مسلم.

٢- وَخَصَّهَا بِإِنزَالِ الْقُرْآنِ فِيهَا:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ». رواه النسائي وصححه الألباني.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ۚ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ۚ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۚ﴾ [القدر: ١-٣] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ ۚ﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ

أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿١﴾ [الدخان: ٣-٤] الْآيَاتِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "يَمْدَحُ تَعَالَى شَهْرَ الصِّيَامِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الشُّهُورِ، بِأَنِ اخْتَارَهُ مِنْ بَيْنِهِنَّ لِإِنزَالِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فِيهِ، وَكَمَا اخْتَصَّ بِهِ ذَلِكَ، قَدْ وَرَدَ الْحَدِيثُ بِأَنَّهُ الشَّهْرُ الَّذِي كَانَتْ الْكُتُبُ الْإِلَهِيَّةُ تَنْزِلُ فِيهِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ". تفسير ابن كثير ت سلامة (١ / ٥٠١)

وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَةُ لَيْسَتْ مَضِينٍ مِنْ رَمَضَانَ،

وَالْإِنْجِيلُ لثَلَاثَ عَشْرَةٍ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الْفُرْقَانُ لِارْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ". رواه أحمد وحسنه الألباني الصحيحة (١٥٧٥).

٣- وَمِمَّا اخْتُصَّتْ بِهِ الْعَشْرُ الْآخِرُ مِنْ رَمَضَانَ تَأْكِيدُ اسْتِحْبَابِ الْاِعْتِكَافِ فِيهَا:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - : «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْآخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اِعْتَكَفَ أَرْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ». متفقٌ عَلَيْهِ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اِعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اِعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فِي قُبَّةِ تَرْكِيَّةٍ عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ، فَدَنَوْا مِنْهُ، فَقَالَ: "إِنِّي اِعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اِعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتَيْتُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ" فَأَعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ: «وَإِنِّي أُرِيهَا لَيْلَةً وَثَرٌ، وَإِنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ» فَأَصْبَحَ مِنْ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ، فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ، فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ، فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَجَبِينُهُ وَرَوْتُهُ أَنْفُهُ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ، وَإِذَا هِيَ لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ. متفقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْآخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. متفقٌ عَلَيْهِ.



الموعظة السابعة: في زكاة الفطر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.
أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ، لَقَدْ خَتَمَ اللَّهُ تَعَالَى شَهْرَ رَمَضَانَ بِعِبَادَةٍ جَلِيلَةٍ أَلَا وَهِيَ زَكَاةُ الْفِطْرِ فَافْتَرَضَهَا عَلَى عِبَادِهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**، وَفَرَضَتْ هِيَ وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، أَمَّا رَمَضَانُ فَفِي شَعْبَانَ، وَأَمَّا هِيَ فَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ أَيْضًا وَقَالَ بَعْضُ الْحَفَاطِ قَبْلَ الْعِيدِ يَوْمَيْنِ، وَوُجُوبُهَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ كَمَا حَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَالْبَيْهَقِيُّ، وَمَا ذَكَرَ مِنْ خِلَافٍ فَلَا يُعْتَدُّ بِهِ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ». متفقٌ عَلَيْهِ.

وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى وَجُوبِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ لِقَوْلِهِ: "فَرَضَ" فَإِنَّهُ بِمَعْنَى أَلْزَمَ

وَأَوْجَبَ. اهـ سبل السلام (١/ ٥٣٧).

- * - قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي كِتَابِهِ الْإِجْمَاعُ:
- * - وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ فَرَضٌ . مَسْأَلَةٌ رَقْمُ: (١٠٦).
- * - وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ تَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ إِذَا أَمْكَنَهُ أَدَاؤُهَا عَنْ نَفْسِهِ، وَأَوْلَادِهِ الْأَطْفَالِ الَّذِينَ لَا أَمْوَالَ لَهُمْ . مَسْأَلَةٌ رَقْمُ: (١٠٧).
- * - وَأَجْمَعُوا أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ آدَاءُ زَكَاةِ الْفِطْرِ عَنْ مَمْلُوكِهِ الْحَاضِرِ . مَسْأَلَةٌ رَقْمُ: (١٠٨).
- * - وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ لَا صَدَقَةَ عَلَى الذَّمِّي فِي عَبْدِهِ الْمُسْلِمِ . مَسْأَلَةٌ رَقْمُ: (١٠٩).
- * - وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ قَبْلَ أَنْ تُتَخَرَّجَ تُخْرِجُ الزَّكَاةَ لِفِطْرِ عَنْ نَفْسِهَا . مَسْأَلَةٌ رَقْمُ: (١١٠).
- * - وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ لَا زَكَاةَ عَلَى الْجَنِينِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَانْفَرَدَ ابْنُ حَنْبَلٍ: فَكَانَ يُحِبُّهُ وَلَا يُوجِبُهُ . مَسْأَلَةٌ رَقْمُ: (١١١).
- * - وَالْحِكْمَةُ مِنْ فَرَضِيتِهَا شَرَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِحِكْمٍ عَظِيمَةٍ وَفَوَائِدَ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا أَنْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ:
- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ آدَاَهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ آدَاَهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

وَأَيْضًا شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى أَنْ مَنْ عَلَيْهِ بِتَكْمِيلِ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَشُكْرًا لَهُ أَيْضًا عَلَى أَنْ مَتَّعَهُ بِدَوْرَانِ الْحَوْلِ عَلَيْهِ، وَنِعْمَهُ تَتَوَالَى عَلَيْهِ، الَّتِي أَعْظَمَهَا نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ.

*** - وَالْأَصْنَافُ الَّتِي تُخْرَجُ مِنْهَا هِيَ:**

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ، وَكَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ» فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَانَ فِيمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: «إِنِّي أَرَى أَنْ مَدَّيْنِ مِنْ سَمَرَاءِ الشَّامِ، تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ» فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ، أَبَدًا مَا عِشْتُ». متفقٌ عَلَيْهِ.

*** - وَقْتُهَا:**

*** - زَكَاةُ الْفِطْرِ لَهَا وَقْتَانِ وَقْتُ وُجُوبٍ وَهُوَ غُرُوبُ شَمْسِ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيَجِبُ إِخْرَاجُ زَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ:**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ، أَنْ تُودَى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ». متفقٌ عَلَيْهِ.

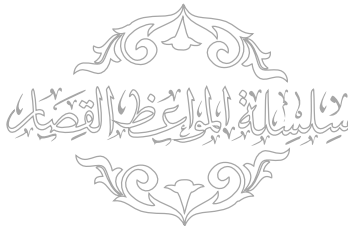
*** - وَوَقْتُ جَوَازٍ وَهُوَ قَبْلَ الْعِيدِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ .**

- * - ذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ تَقْدِيمُهَا عَنْ وَقْتِهَا يَوْمَيْنِ لِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: كَانُوا يُعْطُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْعِيدِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ.
- * - وَذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ إِلَى أَنَّهُ يُسَنُّ إِخْرَاجُهَا قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَيُكْرَهُ تَأْخِيرُهَا عَنِ الصَّلَاةِ، وَمُحَرَّمٌ تَأْخِيرُهَا عَنْ يَوْمِ الْعِيدِ بِلَا عُدْرٍ؛ لِفَوَاتِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ، وَهُوَ إِغْنَاءُ الْفُقَرَاءِ عَنِ الطَّلَبِ فِي يَوْمِ السُّرُورِ، فَلَوْ أَخَّرَهَا بِلَا عُدْرٍ عَصَى وَقَصَى، لِحُرُوجِ الْوَقْتِ.
- * - مَقْدَارُهَا:

وَزَكَاةُ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ مِنْ غَالِبِ قُوَّةِ الْبَلَدِ، فَهِيَ صَاعٌ مِنْ مِمَّا يَقْتَاتُهُ الْأَدَمِيُّونَ وَالصَّاعُ: أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ بِمُدِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمُدُّهُ زَنْتُ رِطْلٍ وَثُلُثُ زِيَادَةِ شَيْءٍ لَطِيفٍ بِالرِّطْلِ الْبَغْدَادِيِّ وَهُوَ رِطْلُ النَّاسِ فِي آفَاقِ الْإِسْلَامِ الْيَوْمَ وَعَلَى هَذَا جُمُهُورُ الْعُلَمَاءِ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالصَّاعُ: خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ. فتح الباري لابن حجر (١/ ٣٦٤).

وَقَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَالصَّاعُ: يَسَاوِي ثَلَاثَةَ كَيْلُو غَرَامٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَثِيمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُمْ وَزَنُوهُ بِالْبُرِّ الرَّزِينِ فَكَانَ اثْنَيْنِ كَيْلُو وَأَرْبَعِينَ غَرَامًا، وَالْكَيْلُ أَضْبَطُ لِاخْتِلَافِ الْمَوْزُونَاتِ .



الموعظة الثامنة: فضائل شهر شوال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَامْتِنَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ تَعْظِيمًا لِحُشَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الدَّاعِي إِلَى رِضْوَانِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَى مِنْهَاجِهِ.

* - أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ لَقَدْ أَظَلْنَا أَوَّلَ أَشْهُرٍ مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: " أَشْهُرُ الْحَجِّ: شَوَّالٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ". رواه البخاري.

وَهَذَا الشَّهْرُ خَصَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْتَدَأَ فِيهِ عُمْرَتَهُ مِنَ الْجِعْرَانَةِ وَأَبْطَلَ اعْتِقَادَ الْجَاهِلِيَّةِ الْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَمْ يَعْتَمِرْ إِلَّا ثَلَاثًا: إِحْدَاهُنَّ فِي شَوَّالٍ، وَاثْنَتَيْنِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ " رواه مالك في الموطأ والبيهقي في الكبرى عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اعْتَمَرَ عُمَرَتَيْنِ عُمْرَةً فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً فِي شَوَّالٍ». أبو داود وقال الألباني: صحيح لكن قوله في شوال يعني ابتداء وإلا فهي

كانت في ذي القعدة .

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَةً مِنَ الْحُدَيْيَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ". مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَا الدَّبْرُ، وَعَفَا الْأَثَرُ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ، قَالَ: «فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ رَابِعَةَ مِهْلَيْنِ بِالْحَجِّ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْحِلِّ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

*- مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ إِتْبَاعًا لِرَمَضَانَ، وَعَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ كَانَ تَمَامَ السَّنَةِ، مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

*- اسْتَحَبَّ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الزَّوْاجَ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَائِهِ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي»، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخَلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ النُّووي رَحِمَهُ اللَّهُ: "فِيهِ اسْتِحْبَابُ التَّزْوِيجِ وَالتَّزْوُجِ وَالِدُخُولِ فِي شَوَّالٍ وَقَدْ نَصَّ أَصْحَابُنَا عَلَى اسْتِحْبَابِهِ وَاسْتَدَلُّوا بِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَصَدَتْ عَائِشَةُ بِهَذَا الْكَلَامِ رَدًّا مَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ عَلَيْهِ وَمَا يَتَخِيلُهُ بَعْضُ الْعَوَامِّ الْيَوْمَ مِنْ كَرَاهَةِ التَّزْوِجِ وَالتَّزْوِجِ وَالِدُخُولِ فِي شَوَّالٍ وَهَذَا بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ وَهُوَ مِنْ أَثَارِ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَطَيَّرُونَ بِذَلِكَ لَمَّا فِي اسْمِ شَوَّالٍ مِنَ الْإِسْأَلَةِ وَالرَّفْعِ" انتهى شرح النووي على مسلم (٢٠٩ / ٩).

*** - وَفِي شَوَّالٍ قَضَى النَّبِيُّ اعْتِكَافَهُ الَّذِي فَاتَهُ فِي رَمَضَانَ:**

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِبَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً، فَأَذِنَتْ لَهَا، فَضْرَبَتْ خِبَاءً، فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضْرَبَتْ خِبَاءً آخَرَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخْبِيَّةَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَأُخْبِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَبَرْتُ تَرُونَ بِهِنَّ» فَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

*** - وَشَوَّالٌ هُوَ شَهْرُ مُنَازَلَةِ الْأَعْدَاءِ:**

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَهِيَ الْأَحْزَابُ قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: «كَانَتْ فِي شَوَّالٍ سَنَةٌ أَرْبَعٌ».

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ فِي شَوَّالٍ سَنَةِ ثَمَانٍ، قَالَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ.

* - فَلَا جِتْهَادُ الْاجْتِهَادِ فِي الطَّاعَةِ وَلَا تَغْتَرُّوا بِحَالِ النَّاسِ الْيَوْمَ فَحَالُهُمْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «تَجِدُونَ النَّاسَ كَأَيْلٍ مَائَةٍ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً». رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالْأَيْلِ الْمَائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً».

* - وَاعْلَمُوا أَنَّ الْعَمَلَ الصَّالِحَ حَالُ فَسَادِ النَّاسِ أَكْثَرُ مِنْهُ حَالُ صَلَاحِهِمْ: عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «لَأَنْ أَعْمَلَ الْيَوْمَ عَمَلًا أُقِيمُ عَلَيْهِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ضَعْفِهِ فِيمَا مَضَى، لِأَنَّا حِينَ أَسْلَمْنَا وَقَعْنَا فِي عَمَلٍ الْآخِرَةِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ خَلَبْتَنَا الدُّنْيَا». رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزَّهْدِ.

قَالَ مِسْوَورُ بْنُ مَخْرَمَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «لَقَدْ وَارَتْ الْأَرْضُ أَقْوَامًا لَوْ رَأَوْنِي جَالِسًا مَعَكُمْ لَأَسْتَحْيَيْتُ مِنْهُمْ». رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزَّهْدِ.

* - وَأَخِيرًا اَعْلَمُوا أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَمَلُنَا عَلَى وَفْقِ السُّنَّةِ لِأَنَّ الْاِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي بَدْعَةٍ

عَنْ عَائِشَةَ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الموعظة التاسعة: فضائل الأشهر الحرم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ:

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التَّوْبَةُ : ٣٦].

اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى عِدَّةٍ مَسَائِلٍ مِنْهَا:

❖ - الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: اخْبَارُهُ تَعَالَى أَنَّ عِدَّةَ أَشْهُرِ الْعَامِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ

يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ:

❖ - الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: وَأَنَّ مَا حَصَلَ مِنْ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَدْ ذَهَبَ وَعَادَ

الزَّمَانُ إِلَى هَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، وَقَدْ أَوْضَحَتْ السَّنَةُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ:

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ

يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمَحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا "، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ». قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ». قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: " فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبْلِغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبْلَغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ ". فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» مَرَّتَيْنِ. متفق عليه .

وَقَوْلُهُ: وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ وَإِنَّمَا قَيْدُهُ هَذَا التَّيْسِدُ مُبَالَغَةٌ فِي إِيْضَاحِهِ وَإِزَالَةِ اللَّبْسِ عَنْهُ.

قَالَ الْحَافِظُ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: " الْحِكْمَةُ فِي جَعْلِ الْمُحَرَّمِ أَوَّلَ السَّنَةِ أَنْ يَحْصُلَ الْإِبْتِدَاءُ بِشَهْرِ حَرَامٍ وَيُخْتَمَ بِشَهْرِ حَرَامٍ وَتَتَوَسَّطَ السَّنَةُ بِشَهْرِ حَرَامٍ وَهُوَ رَجَبٌ وَإِنَّمَا تَوَالَى شَهْرَانِ فِي الْآخِرِ لِإِرَادَةِ تَفْضِيلِ الْخِتَامِ وَالْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ " اه فتح الباري لابن حجر (٨/

* - وَالْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: أَحْبَابُ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ الدِّينَ الْقَوِيمَ، وَالشَّرْعَ الْمُسْتَقِيمَ هُوَ امْتِثَالُ أَمْرِهِ فِيمَا جَعَلَ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، مِنْ تَحْرِيمِ وَتَحْلِيلِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [النُّوْبَةُ : ٣٦]. وَلَقَدْ أَحْدَثَتِ الْجَاهِلِيَّةُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ بِمُدَّةِ تَحْلِيلِ الْمُحَرَّمِ وَتَأْخِيرِهِ إِلَى صَفَرٍ، فَيَحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، وَيُحَرِّمُونَ الشَّهْرَ الْحَلَالَ، لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَلِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [النُّوْبَةُ : ٣٧].

* - فَذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ وَتَصَرَّفَهُمْ فِي شَرْعِ اللَّهِ بِأَرَائِهِمُ الْفَاسِدَةِ، وَتَغْيِيرِهِمْ أَحْكَامَ اللَّهِ بِأَهْوَائِهِمُ الْبَارِدَةِ، وَتَحْلِيلِهِمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَتَحْرِيمِهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، مُحَذِّرًا لِعِبَادِهِ أَنْ يَسْلُكُوا مَسَلَكَ فَيَحِلُّوا شَهْرًا مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ أَوْ يُحَرِّمُوا شَهْرًا مِمَّا لَيْسَ مُحَرَّمًا كَمَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُ فَيَزِدَادُوا كُفْرًا إِلَى كُفْرِهِمْ.

* - وَإِنَّا نَرَى فِي الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ تَشَبُّهًا بِالْمُشْرِكِينَ وَاعْتِدَاءً عَلَى الشَّرْعِ الْقَوِيمِ فَصَارُوا يُحِلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ بَعْضَ الْمُحَرَّمَاتِ:

١ - اسْتَحَلُّوا الْغِنَاءَ وَلَاتِ الطَّرَبِ:

٢ - وَاسْتَحَلُّوا تَصْوِيرَ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ:

٣ - وَاسْتَحَلُّوا حَلَقَ اللَّحَى:

٤ - وَاسْتَحَلُّوا التَّشَبُّهَ بِالْكَافِرِينَ:

* - فَحَلَقُوا الْقَزَعَ:

* - وَارْتَدُّوا ثَابَ الْكُفَّارِ :

* - وَاعْتَنَقُوا الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ :

* - وَتَحَزَّبُوا فَصَارُوا فِرْقًا شَتَّى وَطَرَائِقَ قِدْدًا .

* - وَالْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ تَعَالَى عِبَادَهُ مِنْ أَنْ يَظْلِمُوا فِيهِمْ أَنْفُسَهُمْ فَقَالَ تَعَالَى :

﴿ **فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِمْ أَنْفُسَكُمْ** ﴾ [التَّوْبَةُ : ٣٦] . وَإِنْ كَانَ الظُّلْمُ مُحَرَّمٌ فِي الشُّهُورِ كُلِّهَا

إِلَّا أَنَّهُ فِيهَا أَكْدٌ وَأَبْلَغُ فِي الْإِثْمِ مِنْ غَيْرِهَا، كَمَا أَنَّ الْمَعَاصِيَ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ تُضَاعَفُ،

لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ **وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ** ﴾ [الحج : ٢٥] وَكَذَلِكَ

الشَّهْرُ الْحَرَامُ تَغْلُظُ فِيهِ الْآثَامُ .

* - قَالَ قِتَادَةُ **رَحِمَهُ اللَّهُ** : إِنَّ الظُّلْمَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ أَعْظَمُ خَطِيئَةً وَوَزْرًا، مِنَ الظُّلْمِ

فِيمَا سِوَاهَا، وَإِنْ كَانَ الظُّلْمُ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَظِيمًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُعْظِمُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ .

* - وَالْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: أَمْرُهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَجْتَمِعُوا لِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ

جَمِيعًا فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ **وَقَتِّلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يَقْتُلُونَكُمْ كَافَّةً** ﴾ [التَّوْبَةُ : ٣٦] ، أَيْ :

فَاجْتَمِعُوا لِحَرْبِهِمْ جَمِيعًا كَمَا يَجْتَمِعُونَ لِحَرْبِكُمْ جَمِيعًا وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ **فَإِذَا أُنْسِلَخَ**

الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ

كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ ﴾ [التَّوْبَةُ : ٥] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ **فَإِذَا تَثَقَّفْنَهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ**

خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ [الأنفال : ٥٧] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ **فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا**

فَضْرِبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَخْذَلْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فِئَامًا مَّتَا بَعْدُ وَإِذَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ

الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ [مُحَمَّد : ٤] .

* - وَالْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: اخْبَارِهِ تَعَالَى أَنَّهُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التَّوْبَةُ : ٣٦] . وَمَنْ كَانَ اللَّهُ مَعَهُ فَلَا غَالِبَ لَهُ، وَإِنْ جَمَعَ الْأَعْدَاءُ الْجُمُوعَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الْأَنْفَال : ١٩] فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُمْ الْحِزْبُ النَّبَوِيُّ، وَالْجَنَابُ الْمُصْطَفَوِيُّ.

* - وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَحْرِيمِ ابْتِدَاءِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ: هَلْ هُوَ مَنْسُوخٌ أَوْ مُحْكَمٌ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ أَشْهُرُهُمَا أَنَّهُ مَنْسُوخٌ .



الموعظة العاشرة: فضائل عشر ذي الحجة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
أَمَّا بَعْدُ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِلَفْظٍ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي هَذِهِ؟» قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ»

١ - العمل فيها أفضل منه في غيرها :

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: " وَإِذَا كَانَ الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ وَأَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ كُلِّهَا صَارَ الْعَمَلُ فِيهِ وَإِنْ كَانَ مَفْضُولًا أَفْضَلَ مِنْ

الْعَمَلِ فِي غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَ فَاضِلًا وَلِهَذَا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ: "وَلَا الْجِهَادُ" ثُمَّ اسْتَنْتَى جِهَادًا وَاحِدًا هُوَ أَفْضَلُ الْجِهَادِ فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقَرَ جَوَادُهُ، وَأَهْرَيْقَ دَمُهُ» وَصَاحِبُهُ أَفْضَلُ النَّاسِ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ". اهـ لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٦١).

قَالَ ابْنُ الْمَلِكِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "لِأَنَّهَا أَيَّامُ زِيَارَةِ بَيْتِ اللَّهِ، وَالْوَقْتُ إِذَا كَانَ أَفْضَلَ كَانَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِ أَفْضَلَ".

فَالْغَنِيمَةُ الْغَنِيمَةُ قَبْلَ فَوَاتِ الْأَوَانِ، وَالْمُرَابَحَةُ الْمُرَابَحَةُ قَبْلَ حُلُولِ الْخُسْرَانِ، الْحَرْصُ الْحَرْصُ عَلَى انْتِهَازِ الْفُرْصَةِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَظِيمَةِ، فَمَا مِنْهَا عَوْضٌ، وَلَا لَهَا قِيَمَةٌ، وَالْمُبَادَرَةُ الْمُبَادَرَةُ بِالْعَمَلِ، وَالْعَجَلُ الْعَجَلُ قَبْلَ هُجُومِ الْأَجَلِ، قَبْلَ أَنْ يَنْدُمَ الْمُفَرِّطُ عَلَى مَا فَعَلَ، وَيَسْأَلَ الرَّجْعَةَ لِيَعْمَلَ صَالِحًا فَلَا يُجَابُ إِلَى مَا سَأَلَ، قَبْلَ أَنْ يَحُولَ الْمَوْتُ بَيْنَ الْمُؤْمِلِ وَبُلُوغِ الْأَمَلِ، قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ الْمَرْءُ مُرْتَهَنًا فِي حُفْرَتِهِ بِمَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ.

لَيْسَ لِلْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ *** فِطْرٌ وَلَا أَضْحَى وَلَا عَشْرُ
نَاءٍ عَنِ الْأَهْلِ عَلَى قُرْبِهِ *** كَذَلِكَ مَنْ مَسَكَنَهُ الْقَبْرُ
* - فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الْفَاضِلَاتُ لَا تُسَامِيهَا غَيْرُهَا وَلَا الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ :

وَسُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: عَنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَالْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ .

أَجَابَ: أَيَّامُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَاللَّيَالِي الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ لَيَالِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ.

*- قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَإِذَا تَأَمَّلَ الْفَاضِلُ اللَّيْبُ هَذَا الْجَوَابِ. وَجَدَهُ شَافِيًا كَافِيًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَفِيهَا: يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَيَوْمُ التَّرْوِيَةِ.

وَأَمَّا لَيَالِي عَشْرِ رَمَضَانَ فَهِيَ لَيَالِي الْأَحْيَاءِ، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُحْيِيهَا كُلَّهَا، وَفِيهَا لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ. فَمَنْ أَجَابَ بِغَيْرِ هَذَا التَّفْصِيلِ، لَمْ يُمَكِّنْهُ أَنْ يُدْلِيَ بِحُجَّةٍ صَحِيحَةٍ" اهـ . مجموع الفتاوى (٢٥ / ٢٨٧).

ال أبو عثمان النهدي: كَانُوا يُعَظِّمُونَ ثَلَاثَ عَشْرَاتٍ: الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَالْعَشْرَ الْآخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنَ الْمُحَرَّمِ. اهـ التبصرة لابن الجوزي (٢ / ١٢٤).

*- وَمِنْ فَضَائِلِهَا:

١- أَنَّ اللَّهَ أَقْسَمَ بِهَا وَالْعَظِيمُ لَا يُقْسَمُ إِلَّا بِعَظِيمٍ: ﴿وَالْفَجْرِ ١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ٢﴾ [الفجر: ١-٢]. وَلَا شَكَّ أَنَّ قَسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا يُنبِئُ عَنْ شَرَفِهَا وَفَضْلِهَا.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، { ﴿وَالْفَجْرِ ١﴾ [الفجر: ١] قَالَ: «فَجْرُ النَّهَارِ» ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ ٢﴾ [الفجر: ٢] قَالَ: «عَشْرُ الْأَضْحَى». رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "الصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا: أَنَّهَا عَشْرُ الْأُصْحَى لِاجْتِمَاعِ الْحُجَّةِ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ عَلَيْهِ. اهـ تفسير الطبري = جامع البيان (٢٤ / ٣٩٧).

٢- وَمِنْ فَضْلِهِ أَنْ أَتَمَّ اللَّهُ بِهَا مِيقَاتِ مُوسَى ﷺ ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَتِ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢].

عَنْ عَطَاءٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، قَالَ: ذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ " وَرُويَ عَنْ مَسْرُوقٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ ﴿وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، قَالُوا: عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ. رواه ابن أبي حاتم .

٣- سَمَّاهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ -الْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتِ- ، وَشَرَعَ فِيهَا ذِكْرَهُ عَلَى الْخُصُوصِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٢٨] .

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ: أَيَّامُ الْعَشْرِ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ " وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ: «يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا» وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ اهـ .

فَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ بِصِغَةِ الْجَزْمِ وَذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ وَبْنُ كَثِيرٍ وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ .

٤- وَمِمَّا اخْتُصَّتْ بِهِ هَذِهِ الْعَشْرُ أَنَّهَا أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا عَلَى الْإِطْلَاقِ :

عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ»، يَعْنِي: عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ، قِيلَ: وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: «وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا رَجُلٌ غُفِّرَ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ أَيْضًا بِلَفْظٍ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هِيَ أَفْضَلُ أَمْ عِدَّتُهُنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: " هِيَ أَفْضَلُ مِنْ عِدَّتِهِنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَفِيرًا يُعَفَّرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ ».

٥- وَمِنْ خَصَائِصِهِنَّ وَفَضَائِلِهِنَّ :

أَنَّهُنَّ الزَّمَنُ الَّذِي اخْتَارَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَدَاءِ الرُّكْنِ الْخَامِسِ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ وَكَفَاهُنَّ ذَلِكَ شَرَفًا وَفَضْلًا .

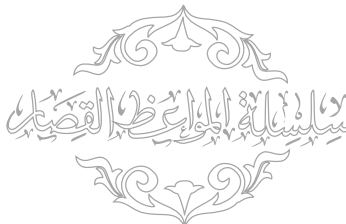
فَهُنَّ أَيَّامًا وَوَقْتًا لِأَدَاءِ رُكْنِ الْحَجِّ الَّذِي يَرْجِعُ الْعَبْدُ مِنْهُ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ .

*- وَمِنْ أَحْكَامِ هَذِهِ الْعَشْرِ «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ وَعِنْدَهُ أَضْحِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُضَحِّيَ، فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا، وَلَا يَقْلِمَنَّ ظُفْرًا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَفِي رُوَايَةٍ عَنْهَا: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يَقْلِمَ مِنْ أَظْفَارِهِ، وَلَا يَحْلِقَ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ فِي عَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

فَهَيِّئَا لِمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِنَّ وَنَسَأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ.



الموعظة الحادية عشر: فضائل يوم عرفة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.
أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ يَوْمَ عَرَفَةَ يَوْمٌ عَظِيمٌ يُعَدُّ مِنْ مَفَاخِرِ الْإِسْلَامِ وَلَهُ فَضَائِلٌ كَثِيرَةٌ نَذْكُرُ فِي مَقَامِنَا هَذَا بَعْضًا مِنْهَا:

أَوَّلًا - يَوْمُ عَرَفَةَ يَوْمٌ مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ وَالتَّجَاوُزِ عَنْهَا ، وَيَوْمُ الْعِتْقِ مِنَ النَّارِ ، وَيَوْمُ الْمُبَاهَاةِ:

عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: " مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟ ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

*- قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** تَعَالَى: هَذَا الْحَدِيثُ ظَاهِرُ الدَّلَالَةِ فِي فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ. وَعَنْ جَابِرٍ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَذَكَرَ عَرَفَةَ، فَقَالَ: " يَوْمٌ مُبَاهَاةٍ يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: عِبَادِي شُعْنًا غُبْرًا صَاحِينَ، جَاءُوا مِنْ

كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ يَسْأَلُونَ رَحْمَتِي، وَيَسْتَعِيدُونَ مِنْ عَذَابِي وَلَمْ يَرَوْا، فَلَمْ نَرِ يَوْمًا أَكْثَرَ عَتِيقًا وَعَتِيقَةً مِنَ النَّارِ". رَوَاهُ الْبَزَّازُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

و(الْمُبَاهَاةُ) الْمُفَاخِرَةُ.

ثَانِيًا: يَوْمَ عَرَفَةَ أَفْضَلُ الْأَيَّامِ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ:

عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَمَا مِنْ يَوْمٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَبَاهِي بِأَهْلِ الْأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْنًا غُبْرًا ضَاحِينَ جَاءُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لَمْ يَرَوْا رَحْمَتِي، وَلَمْ يَرَوْا عَذَابِي، فَلَمْ أَرِ يَوْمًا أَكْثَرَ عَتِيقًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ". رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

ثَالِثًا: وَمِنْ فَضَائِلِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَنَّ صِيَامَهُ لَغَيْرِ الْحَاجِّ يُكْفِرُ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالَّتِي بَعْدَهُ.

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالَّتِي بَعْدَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

رَابِعًا: يَوْمَ عَرَفَةَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَكْمَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْأُمَّةِ دِينَهَا وَأَتَمَّ لَهُمْ نِعْمَتَهُ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ

لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةُ: ٣]. وَكَفَى بِهَا فَضِيلَةً وَمَزِيَّةً.

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةُ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرؤونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا، مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ: أَيُّ آيَةٍ قَالَ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي

وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا [المائدة : ٣] . قَالَ عُمَرُ: قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ، يَوْمَ جُمُعَةٍ "متفق عليه".

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**: "هَذِهِ أَكْبَرُ نِعَمِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ حَيْثُ أَكْمَلَ تَعَالَى لَهُمْ دِينَهُمْ، فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى دِينٍ غَيْرِهِ، وَلَا إِلَى نَبِيٍّ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا جَعَلَهُ اللَّهُ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ، وَبَعَثَهُ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، فَلَا حَلَالَ إِلَّا مَا أَحَلَّهُ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَخْبَرَ بِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ لَا كَذِبَ فِيهِ وَلَا خُلْفَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام : ١١٥] أَي: صِدْقًا فِي الْأَخْبَارِ، وَعَدْلًا فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، فَلَمَّا أَكْمَلَ الدِّينَ لَهُمْ تَمَّتِ النِّعْمَةُ عَلَيْهِمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة : ٣] . أَي: فَارْضَوْهُ أَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّهُ الدِّينُ الَّذِي رَضِيَهُ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ وَبَعَثَ بِهِ أَفْضَلَ رُسُلِهِ الْكَرَامِ، وَأَنْزَلَ بِهِ أَشْرَفَ كُتُبِهِ".

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} وَهُوَ الْإِسْلَامُ، أَخْبَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ أَكْمَلَ لَهُمُ الْإِيمَانَ، فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى زِيَادَةٍ أَبَدًا، وَقَدْ أَتَمَّهُ اللَّهُ فَلَا يَنْقُصُهُ أَبَدًا، وَقَدْ رَضِيَهُ اللَّهُ فَلَا يَسْخُطُهُ أَبَدًا.

وَقَالَ السُّدِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَلَمْ يُنْزَلْ بَعْدَهَا حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ، وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَاتَ.

قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْحَجَّةَ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذْ تَجَلَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَلَمْ تُطِقِ الرَّاحِلَةُ مِنْ ثِقَلِ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْقُرْآنِ، فَبَرَكَتْ فَاتَيْتُهُ فَسَجَّيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا كَانَ عَلَيَّ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ يَوْمِ عَرَفَةَ بِأَحَدٍ وَثَمَانِينَ يَوْمًا. رَوَاهُمَا ابْنُ جُرَيْجٍ . اهـ تفسير ابن كثير .

* - أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ قَدْ أَكْمَلَ اللَّهُ دِينَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ وَإِنَّهُ لَمْ يَكْمُلْ شَيْءٌ إِلَّا نَقُصَ وَقَدْ أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، وَأَنَّهُ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي رُوَايَةٍ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا». وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللَّهُ، اللَّهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الموعظة الثانية عشر: فضائل يوم النحر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَامْتِنَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ تَعْظِيمًا لِحُشَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الدَّاعِي إِلَى رِضْوَانِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَى مِنْهَاجِهِ.

* - أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ ااعلموا أَنَّ أعظمَ الأيامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أعظمَ الأيامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْوَادِعِيُّ وَالْأَلْبَانِيُّ .

* - وَهُوَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ:

وَعَنِ ابْنِ عُمرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَقَفَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ، فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمُ النَّحْرِ، قَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْوَادِعِيُّ وَالْأَلْبَانِيُّ .

* - قَالَ الْعَلَامَةُ الْعَبَادُ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَيَوْمُ النَّحْرِ هُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ ذِي

الْحِجَّةِ، وَهُوَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، وَفِيهِ تَجْتَمِعُ كَثِيرٌ مِنْ أَعْمَالِ الْحَجِّ، فَفِيهِ الرَّمْيُ، وَفِيهِ

النَّحْرُ، وَفِيهِ الْحَلْقُ، وَفِيهِ الطَّوَافُ وَالسَّعْيُ لِمَنْ كَانَ عَلَيْهِ سَعْيٌ. اهـ شرح سنن أبي داود للعباد .

* - وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أُعْلِنَتْ فِيهِ بَرَاءَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنَ الْمُشْكِينِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التَّوْبَةُ: ٣] . أَي: وَإِعْلَامٌ {مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} وَتَقَدُّمٌ وَإِنْدَارٌ إِلَى النَّاسِ، {يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ} وَهُوَ يَوْمُ النَّحْرِ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ أَيَّامِ الْمَنَاسِكَ وَأَظْهَرُهَا وَأَكْثَرُهَا جَمْعًا {أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ} أَي: بَرِيءٌ مِنْهُمْ أَيْضًا.

ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى التَّوْبَةِ إِلَيْهِ فَقَالَ: {فَإِنْ تُبْتُمْ} أَي: مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ الشِّرْكِ وَالضَّلَالِ {فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ} أَي: اسْتَمَرَرْتُمْ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ {فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ} بَلْ هُوَ قَادِرٌ، وَأَنْتُمْ فِي قَبْضَتِهِ، وَتَحْتَ قَهْرِهِ وَمَشِيتِهِ، {وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} أَي: فِي الدُّنْيَا بِالْخِزْيِ وَالنَّكَالِ، وَفِي الْآخِرَةِ بِالْمَقَامِعِ وَالْأَغْلَالِ.

* - وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أُعْلِنَ فِيهِ تَطْهِيرُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالتَّعَرِّيِّ فِيهِ:

فَلَقَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْحَجِّ، ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤْذِنَ بِبِرَاءَةٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ: «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أُنَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتُ؟ قَالَ: بِأَرْبَعٍ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَجْتَمِعُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ

بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَا مُدَّةَ لَهُ فَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ عَلَيَّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ «أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَفِي رُوَايَةٍ لَهُ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْى: «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَيَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ»، وَإِنَّمَا قِيلَ الْأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الْحَجُّ الْأَصْغَرُ، فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكٌ.

* - وَفِيهِ بَيْنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُرْمَةِ دَمِ الْمُسْلِمِ وَعَرْضِهِ وَمَالِهِ:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثُ مُتَوَالِيَاتٍ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمٌ

النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: " فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبلغَ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَلَا هَلْ بَلَغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ مَرَّتَيْنِ " مَتَّقُوا عَلَيْهِ .

وَعَنْ جَرِيرٍ، بَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». مَتَّقُوا عَلَيْهِ .

وَقَوْلُهُ: (اسْتَنْصِتِ النَّاسَ) أَي: اطْلُبْ مِنْهُمْ أَنْ يَسْكُتُوا وَيَسْتَمِعُوا لِمَا أَقُولُهُ لَهُمْ. وَقَوْلُهُ: (كُفَّارًا) تَفْعُلُونَ مِثْلَ الْكُفَّارِ]

*- وَفِي هَذَا الْيَوْمِ أَمَرَ أُمَّتَهُ بِإِبْلَاحِ الْعِلْمِ:

كَمَا تَقَدَّمَ فِي آخِرِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا لِيُبلغَ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ».

*- وَفِي هَذَا الْيَوْمِ أَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَاعَةِ وَلَاةِ الْأُمُورِ مُحَذِّرًا مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ:

عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا كَثِيرًا: ثُمَّ سَمِعْتُهُ، يَقُولُ: " إِنْ أَمَرَ

عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ - حَسِبْتُهَا قَالَتْ: أَسْوَدُ - يَتَّوَدُّكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا
". رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

*- وَفِي هَذَا الْيَوْمِ وَدَّعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ :

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمَرَاتِ فِي
الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ، وَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ» فَطَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:
«اللَّهُمَّ اشْهَدْ» وَوَدَّعَ النَّاسَ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ. رَوَاهُ لُبَّخَارِيُّ .

*- وَفِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ يَتَقَرَّبُ الْحُجَّاجُ بِذَبْحِ هَدْيِهِمْ وَعَامَّةُ الْمُسْلِمِينَ بِذَبْحِ
ضَحَايَاهُمْ.

فَهَذَا الْيَوْمُ يَشْتَرِكُ فِي خَيْرِهِ وَفَضْلِهِ الْحُجَّاجُ، وَالْمُقِيمُونَ فِي أَوْطَانِهِمْ لِأَنَّ فَضْلَهُ
غَيْرُ مُرْتَبِطٍ بِالْحَاجِّ فَقَطْ بَلْ حَتَّى غَيْرُهُ يَنَالُ مِنْ فَضْلِهِ وَخَيْرِهِ.





الموعظة الثالثة عشر: فضائل أيام التشريق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

أَمَّا بَعْدُ:

*- أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ إِنَّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ عَظِيمَةٌ عِنْدَ اللَّهِ كَيْفَ لَا وَقَدْ جَعَلَهَا تَعَالَى أَيَّامَ عِيدٍ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ:

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمٌ عَرَفَةٌ، وَيَوْمٌ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامٌ أَكْلٍ وَشُرْبٍ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

٢- أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكْلٍ وَشُرْبٍ:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَّامٌ مِنِّي أَيَّامٌ أَكْلٍ وَشُرْبٍ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

٣- فَلَا يَجُوزُ الصَّيَامُ فِيهَا إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ.

وَعَنْ أَبِي مُرَّةٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** عَلَى أَبِيهِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَمْرٍو: كُلْ، «فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَأْمُرُنَا بِإِفْطَارِهَا، وَيَنْهَانَا عَنْ صِيَامِهَا»، قَالَ مَالِكٌ: «وَهِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، قَالَ: «لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصْمْنَ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ هِشَامٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ** تَعَالَى قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، كَانَتْ عَائِشَةُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «تَصُومُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ بِمَنَى، وَكَانَ أَبُوهَا يَصُومُهَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، قَالَ: «الصَّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَلَمْ يُصْمِ، صَامَ أَيَّامَ مَنَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٤ - فَهِيَ أَيَّامُ ذِكْرِ اللَّهِ فَلَا تُنْسِيكَ فَرَحَةَ الْعِيدِ، ذَكَرَ الْعَزِيزُ الْحَمِيدُ :

عَنْ نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيِّ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ لِلَّهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي رُوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ كَيْمَا تَسَعَّكُمْ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ، فَكُلُوا، وَادْخَرُوا، وَاتَّجَرُوا، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، وَذِكْرِ لِلَّهِ».

هـ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ** تَعَالَى: فِي قَوْلِهِ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ لِلَّهِ» إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْأَكْلَ فِي أَيَّامِ الْأَعْيَادِ وَالشُّرْبَ إِنَّمَا يَسْتَعَانُ بِهِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ

تعالى وطاعته، وذلك من تمام شكر النعمة أن يستعان بها على الطاعات». تفسير ابن رجب الحنبلي (١/ ١٦٣)

٥- وفي أيام التشريق أعلن النبي ﷺ ألا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة: عن بشر بن سحيم، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَّاثِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَنَادَى «أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَأَيَّامٌ مِنِّي أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٦- فِيهَا كَرَّرَ تَحْرِيمَ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَعْرَضَهُمْ:

عَنْ رَجُلَيْنِ، مِنْ بَنِي بَكْرٍ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَا: رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «يَخْطُبُ بَيْنَ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَنَحْنُ عِنْدَ رَاحِلَتِهِ وَهِيَ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي خَطَبَ بِمَنَى». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ

وَعَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: كُنْتُ أَحِذًا بِرِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ، فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ تَدْرُونَ فِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ بَلَدٍ أَنْتُمْ؟ " قَالُوا: فِي يَوْمٍ حَرَامٍ، وَشَهْرٍ حَرَامٍ، وَبَلَدٍ حَرَامٍ، قَالَ: " فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَهُ "، ثُمَّ قَالَ: "

اسْمَعُوا مِنِّي تَعِيشُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، إِنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ، وَمَالٍ وَمَأْتَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ...» الْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ .

٧- وَفِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ تَمَّتْ بَيْعَةُ الْعَقَبَةِ الْكُبْرَى :

عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «... وَخَرَجْنَا إِلَى الْحَجِّ، فَوَاعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الْعَقَبَةَ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنَ الْحَجِّ، وَكَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَمَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ أَبُو جَابِرٍ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا، وَكُنَّا نَكْتُمُ مَنْ مَعَنَا مِنْ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمْرَنَا فَكَلَّمْنَاهُ، وَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا جَابِرٍ، إِنَّكَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا، وَشَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَإِنَّا نَرْغَبُ بِكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ أَنْ تَكُونَ حَطْبًا لِلنَّارِ غَدًا، ثُمَّ دَعَوْتُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ مَعَنَا الْعَقَبَةَ، وَكَانَ نَقِيبًا». الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ .

٨- فِيهَا طَهَّرَ بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامُ مِنَ الشِّرْكِ:

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أُنَيْسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** بَأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتُ؟ قَالَ: بِأَرْبَعٍ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَجْتَمِعُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَا مُدَّةَ لَهُ فَارْبَعَةُ أَشْهُرٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ عَلَيَّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ الْعَيْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالنَّدَاءِ بِذَلِكَ حِينَ نَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التَّوْبَةُ : ٢٨] وَالْمُرَادُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ هُنَا الْحَرَمُ كُلُّهُ فَلَا يُمَكِّنُ مُشْرِكٌ مِنْ دُخُولِ الْحَرَمِ بِحَالٍ وَكَذَلِكَ لَا يُمَكِّنُ أَهْلُ الذِّمَّةِ مِنَ الْإِقَامَةِ بَعْدَ ذَلِكَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرِجُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ قَالَهُ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انْتَهَى تحفة الأحوزي (٣/ ٥١٩، ٥١٨).

*- وَفِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «وَلَا يَجْتَمِعُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا» دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ مُخَالَطَةِ الْمُسْلِمِ لِلْكَافِرِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَتَمَيَّزَ الْمُسْلِمُونَ عَنِ الْكَافِرِينَ فِي الْمَسَاكِينِ وَالْعَادَاتِ وَالتَّقَالِيدِ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَشِيخَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيضٍ لِحَاهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ حَمُّرُوا وَصَفِّرُوا، وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ» قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَسَرَّوْنَ وَلَا يَأْتِرُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَسَرَّوْا وَاتَّزَرُّوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ». قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَحَفَّقُونَ وَلَا يَنْتَعِلُونَ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَتَحَفَّقُوا وَانْتَعِلُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ». قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقْضُونَ عَثَانِيَهُمْ وَيُوقِرُونَ سِبَالَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُصُّوا سِبَالَكُمْ وَوَقِّرُوا عَثَانِيَكُمْ وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَادٍ صَحِيحٍ.

*- وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِقَامَةِ الْمُسْلِمِ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا قَدَرَ عَلَى الْهَجْرَةِ مِنْ بَيْنِهِمْ:

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِمَ قَالَ: «لَا تَرَأَى نَارَاهُمَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَّا بَعْدُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ الْمُشْرِكِ، وَلَا تَنْقُشُوا فِي خَوَاتِيمِكُمْ عَرَبِيًّا». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَفِي إِسْنَادِهِ الْأَزْهَرِيُّ بْنُ رَاشِدٍ. وَالنَّهْيُ عَنْ نَفْسِ الْخَاتَمِ بِالْعَرَبِيَّةِ صَحَّ مِنْ قَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: «لَا تَنْقُشُوا، وَلَا تَكْتُبُوا فِي خَوَاتِيمِكُمْ بِالْعَرَبِيَّةِ» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ الْحَفِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «وَأَمَّا الْإِسْتِضَاءَةُ بِنَارِ الْمُشْرِكِينَ، فَمَعْنَاهُ: لَا تُقَارِبُوهُمْ فِي الْمَنَازِلِ بَحَيْثُ تَكُونُونَ مَعَهُمْ فِي بِلَادِهِمْ، بَلْ تَبَاعَدُوا مِنْهُمْ وَهَاجَرُوا مِنْ بِلَادِهِمْ». اهـ تفسير ابن كثير.

*- وَأَوْجَبَ الْهَجْرَةَ مِنْ بَيْنِ الْمُشْرِكِينَ:

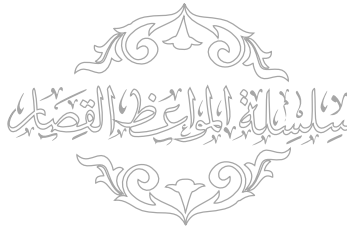
عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ

وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حَسَلٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا لَهُ: اخْفِظْ رِحَالَنَا. ثُمَّ تَدَخَّلَ وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقَضَى لَهُمْ حَاجَتَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا لَهُ: ادْخُلْ فَدَخَلَ. فَقَالَ: "حَاجَتُكَ؟" قَالَ: حَاجَتِي. تُحَدِّثُنِي: أَنْقَضَتِ الْهِجْرَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "حَاجَتُكَ خَيْرٌ مِنْ حَوَائِجِهِمْ لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ" رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَادٍ صَحِيحٍ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَقُولُ: «سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ، فَخِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ أَلْزَمُهُمْ مُهَاجَرُ إِبْرَاهِيمَ، وَيَبْقَى فِي الْأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا تَلْفِظُهُمْ أَرْضُهُمْ، تَقْدَرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَتَرَجَعَ الْأَلْبَانِيُّ عَنْ تَضَعِيفِهِ وَصَحَّحَهُ فِي الصَّحِيحَةِ (٣٢٠٣)

فَلْيَعْلَمْ هَذَا الْمُغْرَمُ بِالْإِقَامَةِ الْأَمْرِيكِيَّةِ أَوْ الْأُورُبِّيَّةِ، وَإِنْ عَمِيَتْ الْأَبْصَارُ فَلَا غَرَابَةَ فَقَدْ قُتِلَ ذُو النُّورَيْنِ وَزَوْجُ ابْنَتِي رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَخَلَفَتْهُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ: عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: «قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.



الموعظة الرابعة عشر: فضائل شهر الله المحرم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَامْتِنَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ تَعْظِيمًا لِحُسْنِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الدَّاعِي إِلَى رِضْوَانِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَى مَنِهَاجِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ شَهْرَ اللَّهِ الْمُحَرَّمَ شَهْرٌ عَظَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَأَضَافَهُ إِلَيْهِ، وَصِيَامُهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَفِي رُوَايَةٍ لَهُ عَنْهُ أَنَّهُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ».

*- فَشَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ هُوَ أَفْضَلُ الشُّهُورِ:

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ

شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ» تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ أَفْضَلُ الشُّهُورِ لِلصَّوْمِ وَقَدْ سَبَقَ الْجَوَابُ عَنْ إِكْثَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَوْمِ شُعْبَانَ دُونَ الْمُحَرَّمِ وَذَكَرْنَا فِيهِ جَوَائِبَ أَحَدُهُمَا لَعَلَّهُ إِنَّمَا عَلِمَ فَضْلُهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ وَالثَّانِي لَعَلَّهُ كَانَ يَعْرِضُ فِيهِ أَعْدَارٌ مِنْ سَفَرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِمَا». اهـ شرح مسلم .

* - وَمِمَّا زَادَ شَهْرَ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ شَرَفًا أَنَّ فِيهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْهُ:

* - وَقَدْ كَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُعَظِّمُهُ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرْ». متفق عليه .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَهُ، وَالْمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا افْتَرَضَ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

* - وَكَانَتْ الْيَهُودُ تُعَظِّمُهُ أَيُّضًا:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا، قَالَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ». رواه البخاري .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَالْيَهُودُ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ،

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ فَصُومُوهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

* - فَصَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ:

وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ «إِنَّ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فُلَيْصُمُ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ». رواه البخاري.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: «فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. رواه البخاري.

* - نَسَخَ وَجُوبَ صَوْمِ عَاشُورَاءَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ»، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ. رواه البخاري.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعُمُ فَقَالَ: الْيَوْمَ عَاشُورَاءُ؟ فَقَالَ: «كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرَكَ فَادْنُ فَكُلْ». رواه البخاري.

وَبَوَّبَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ: بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمَ عَاشُورَاءِ إِنْ شَاءَ صَامَ».

وَحَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

وَحَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءِ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ». مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وَفِي رُوَايَةٍ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْهُ». لَفْظُ مُسْلِمٍ .

وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، يَوْمَ عَاشُورَاءِ عَامَ حَجِّ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَتَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءِ وَلَمْ يَكُتِبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ، فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ، فَلْيُفْطِرْ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

*- فَصَارَ صَوْمُهُ مُسْتَحَبًّا وَيُكَفِّرُ ذُنُوبَ سَنَةٍ:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءِ؟ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

*- وَيُسْتَحَبُّ صَوْمُ يَوْمًا قَبْلَهُ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ يَوْمٍ عَاشِرٍ: رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: «حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَسَنٌ صَحِيحٌ». وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

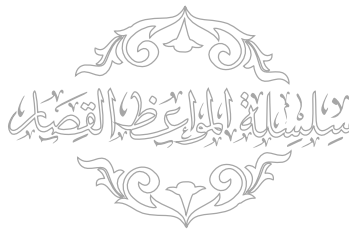
*- وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَوْمُ التَّاسِعِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَوْمُ الْعَاشِرِ"، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «صُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشَرَ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ»، «وَبِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ».

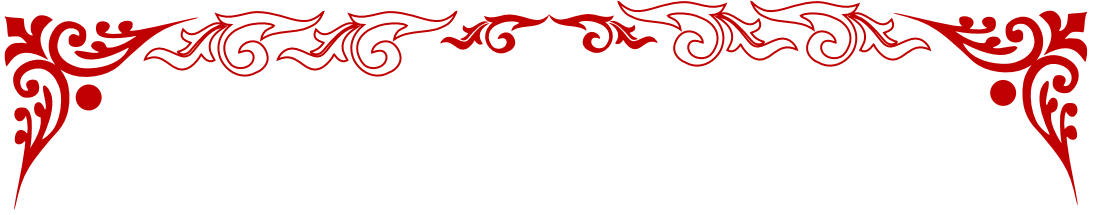
*- وَهَلْ فِي صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ التَّشْبِهِ

بِالْكُفَّارِ؟

الْجَوَابُ قَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ: «وَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ هَلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ فِيمَا يُخَالِفُ فِيهِ أَهْلَ الْأَوْتَانِ فَلَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ وَاشْتَهَرَ أَمْرُ الْإِسْلَامِ أَحَبَّ مُخَالَفَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ أَيْضًا كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ فَهَذَا مِنْ ذَلِكَ فَوَافَقَهُمْ أَوْ لَا وَقَالَ نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ ثُمَّ أَحَبَّ مُخَالَفَتَهُمْ فَأَمَرَ بِأَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ يَوْمٌ قَبْلَهُ وَيَوْمٌ بَعْدَهُ خِلَافًا لَهُمْ وَيُؤَيِّدُهُ رِوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى بَلْفِظَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ يَوْمِ الْعَاشِرِ» اهـ

فتح الباري لابن حجر (٤ / ٢٤٥).





الموعظة الخامسة عشر: بمناسبة دخول شهر صفر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِينَةِ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.
أَمَّا بَعْدُ:

إِيَّهَا النَّاسُ ااعلموا أَنَّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ أَنْ يَعْتَقِدَ الْعَبْدُ أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ أَشْيَاءٌ وَلَا يَضُرُّ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَشِيتِهِ وَأَنَّ شَهْرَ صَفَرٍ كَغَيْرِهِ مِنَ الشُّهُورِ لَا يَجْلِبُ نَفْعًا وَلَا يَدْفَعُ ضَرًّا:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

*- فَلَقَدْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ إِنَّ شَهْرَ صَفَرٍ شَهْرٌ مَشْؤُومٌ فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ذَلِكَ فَقَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ».

رَوَى الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ الْخَزَاعِيِّ الْمَشْهُورُ بِالْمَكْحُولِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَشْنِمُونَ بِصَفَرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا صَفَرَ».

*- قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَعَلَّ هَذَا الْقَوْلَ أَشْبَهُ الْأَقْوَالِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْجُهَالِ يَتَشَاءُ بِصَفَرٍ وَرُبَّمَا يَنْهَى عَنِ السَّفَرِ فِيهِ وَالتَّشَاؤُمُ بِصَفَرٍ هُوَ مِنْ جِنْسِ الطَّيْرِ الْمَنْهَى عَنْهَا وَكَذَلِكَ التَّشَاؤُمُ بِالْأَيَّامِ كَيَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ: «يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ» فِي حَدِيثٍ لَا يَصِحُّ. اهد من لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٧٤).

وَهَذَا نَصُّ الْحَدِيثِ الْمَكْذُوبِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَقْضِ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ»، وَقَالَ: «يَوْمُ الْأَرْبَعَاءِ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: مَوْضُوعٌ.

فَاعْلَمُوا أَيُّهَا النَّاسُ أَنَّهُ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا اللَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يُونُسُ: ١٠٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فَاطِر: ٢].

فَعُرِفَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ وَأَنَّ الْخَلْقَ لَيْسَ مِنْهُمْ شَيْءٌ إِلَّا مَا أَحَدَنَهُ اللَّهُ فِيهِمْ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَتُ ضَرِّهِ أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الرَّؤْمَر: ٣٨].

فَمَا سِوَى اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُ شَيْئًا مِنَ الْأَمْرِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ خَيْرٌ أَصْلًا؛ بَلْ مَا بَنَا مِنْ

نِعْمَةٍ فَمِنْ اللَّهِ وَإِذَا مَسَّنَا الضُّرُّ فَإِلَيْهِ نَجْأُ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدِهِ قَالَ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النِّسَاء : ٧٩].

فَمِنْ اعْتَقَدَ فِي شَهْرِ صَفَرٍ أَنَّهُ يَضُرُّ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ ذَلِكَ الْاِعْتِقَادُ مِنْ أَشْنَعِ أَنْوَاعِ الْكُفْرِ وَالْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ.

*- وَقَدْ صَارَ بَعْضُ النَّاسِ يَخَافُ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ أَذَى وَبِدُونِ سَبَبٍ مُوجِبٍ لِدَلِيلِكَ وَهَذَا مَا يُسَمُّونَهُ بِخَوْفِ السِّرِّ الَّذِي هُوَ أَنْ يَخَافَ الشَّخْصُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ مِنْ وَثْنٍ أَوْ طَاغُوتٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ أَنْ يُصِيبَهُ بِمَا يَكْرَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [الرُّمَّ : ٣٦] ، وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ مِنْ عِبَادِ الْقُبُورِ وَنَحْوِهَا، يَخَافُونَهَا وَيُخَوِّفُونَ بِهَا أَهْلَ التَّوْحِيدِ.

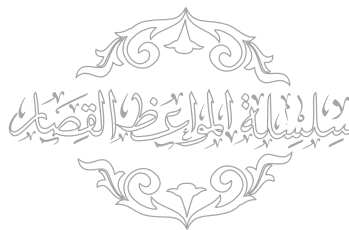
*- رُوي عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: "لَا يَرْجُونَ عَبْدٌ إِلَّا رَبَّهُ، وَلَا يَخَافَنَّ إِلَّا ذَنْبَهُ". اهد المجالسة وجواهر العلم (٢/ ١٨٧).

فَلَا يُخَوِّفَنَّكَ الشَّيْطَانُ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكَمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَائَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ١٧٥] ، أَيْ: يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَائَهُ، وَيُوْهِمُكُمْ أَنَّهُمْ ذَوُو بَأْسٍ وَذَوُو شِدَّةٍ، وَهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ وَلَا يَخَوِّفَنَّكَ مِنَ الْكُفَّارِ قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ﴾ [الْمَائِدَةِ : ٣] ، وَلَا مِنَ الظَّالِمِينَ الْغَاشِمِينَ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البَقَرَةِ : ١٥٠] ، بَلْ لَا تَخْشَى النَّاسَ جَمِيعًا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي﴾ [الْمَائِدَةِ : ٤٤] ، وَقَالَ

تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البقرة: ١٥٠]. فَنَوَاصِي الْعِبَادِ بِيَدَيْهِ، يُصَرِّفُهَا كَيْفَ يَشَاءُ لَهُ الْخَلْقُ وَالْأُمُورُ وَالْعِزَّةُ وَالْقَهْرُ وَالْعِظَمَةُ وَالْكِبَرِيَاءُ وَالْقُدْرَةُ وَالْعِلَاءُ وَالْعِلْمُ وَالْحِكْمَةُ وَالسُّلْطَانُ وَالسَّطْوَةُ لَا يَجْرِي فِي مُلْكِهِ إِلَّا مَا يَشَاءُ وَلَا يُوجَدُ إِلَّا مَا سَبَقَ بِهِ الْقَضَاءُ يُعْطِي وَيَمْنَعُ وَيَضُرُّ وَيَنْفَعُ وَيَخْفِضُ وَيَرْفَعُ وَيَجْلِبُ وَيَدْفَعُ وَيُفَرِّقُ وَيَجْمَعُ كُلُّ نِعْمَةٍ مِنْهُ فَضْلٌ وَكُلُّ نِقْمَةٍ مِنْهُ عَذْلٌ لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُوَ يُسْأَلُونَ .

رَوَى الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ، أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظَكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَفْئَالُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ". رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ الْوَادِعِيُّ وَالْأَلْبَانِيُّ.

وَفِي رُوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».



الموعظة السادسة عشر: بمناسبة فصل الصيف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ لَقَدْ دَعَا اللَّهُ عِبَادَهُ إِلَى التَّفَكُّرِ فِي آيَاتِهِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [١٦] الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ [١٧] ﴿﴾ [آل عمران : ١٩٠ - ١٩١] .

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية كلها [آل عمران : ١٩٠] . رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ بِإِسْنَادٍ مُسْلِمٍ .

*- وَمِنْ الْآيَاتِ الَّتِي يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِيهَا هِيَ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَكَيْفَ يَتَعَقَّبَانِ إِذَا جَاءَ هَذَا ذَهَبَ هَذَا، وَإِذَا ذَهَبَ هَذَا جَاءَ هَذَا، لَا يَتَأَخَّرُ عَنْهُ شَيْئًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ [لقمان : ٢٩] ،

والإيلاج إنما هو بإدخال جزء من الليل في النهار، وبذلك يطول النهار في الصيف؛ لأنه أولج فيه شيء من الليل ويطول الليل في الشتاء؛ لأنه أولج فيه شيء من النهار، وهذا من أدلة قدرة الله الكاملة.

*- وأيضا من الآيات التي ينبغي للمؤمن أن يتفكر فيها هي فصول العام وتعاقبهما وتحولهما من حر إلى برد ومن برد إلى حر فإن ذلك من آيات الله الباهرة التي تقوي إيمان العبد، وسبب حرهما وبردهما حر جهنم وزمهريرها.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قالت النار: رب أكل بعضي بعضا، فأذن لي أتنفس، فأذن لها بنفسين، نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فما وجدتم من برد، أو زمهرير فمن نفس جهنم، وما وجدتم من حر، أو حرور فمن نفس جهنم". متفق عليه.

والزمهرير: شدة البرد.

*- وصدق الله الرحيم بعباده ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]

فقد شرع الله للأمة الإبراد في صلاة الظهر إذا اشتد الحر:

عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم». متفق عليه.

*- قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: "والصحيح استحباب الإبراد وبه قال

جمهور العلماء وهو المنصوص للشافعي رحمه الله تعالى وبه قال جمهور الصحابة

رضي الله عنهم لكثرة الأحاديث الصحيحة فيه المشتمة على فعله" اهـ شرح النووي على مسلم.

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عَدَمِ اسْتِحْبَابِهِ مُسْتَدْلِلِينَ بِحَدِيثِ خَبَابٍ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ حَرَّ الرَّمْضَاءِ، فَلَمْ يُشْكِنَا» قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: "أَفِي الظُّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفِي تَعْجِيلِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

*- وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُمْ طَلَبُوا تَأْخِيرًا زَائِدًا عَلَى قَدْرِ الْإِبْرَادِ لِأَنَّ الْإِبْرَادَ يُؤَخَّرُ بِحَيْثُ يَحْصُلُ لِلْحَيْطَانِ فِيءٌ يَمْشُونَ فِيهِ وَيَتَنَاقَصُ الْحَرُّ.

*- وَإِذَا أَبْرَدُوا فِي الصَّلَاةِ أَبْرَدُوا أَيْضًا فِي الْأَذَانِ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرَادَ الْمُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ الظُّهْرَ فَقَالَ: «أَبْرِدْ». ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ فَقَالَ: «أَبْرِدْ» - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلُولِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ» رَوَاهُ أَبُو دَوْدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

*- وَأَمَّا فِي الشِّتَاءِ فَلَا مَشَقَّةَ فَكَانَ يُصَلِّي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الظُّهْرَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كَانَ يُصَلِّي فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ، وَمَا نَذَرِي لَمَّا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرُ، أَوْ مَا بَقِيَ" رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

قَوْلُهُ: "كَانَ يُصَلِّي فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ" يَعْنِي صَلَاةَ الظُّهْرِ، وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: "وَمَا نَذَرِي لَمَّا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرُ، أَوْ مَا بَقِيَ" أَنَّهُ مِنْ شِدَّةِ التَّعْجِيلِ وَالتَّبْكَيرِ بِهَا كَانَ يَشْتَبِهُ عَلَى بَعْضِهِمْ هَلْ صَلَّاهَا قَبْلَ الزَّوَالِ أَوْ بَعْدَهُ.

*- وَإِنْ حَصَلَتْ مَشَقَّةٌ فَالْمَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيْسِرَ فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فِي الصَّيْفِ جَازَ لَهُمْ

السُّجُودَ عَلَى الثِّيَابِ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالظَّهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

* - وَإِذَا أَشْتَدَّ الْبَرْدُ فِي الشِّتَاءِ فَمَنْ خَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ الضَّرَرَ إِنْ اسْتَعْمَلَ الْمَاءَ تَيَمَّمَ: عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غُرُورَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ وَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النِّسَاءُ : ٢٩] فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ .

* - وَمَنْ خَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ الضَّرَرَ فِي الْبَرْدِ إِنْ رَفَعَ يَدَيْهِ مَكْشُوفَتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَهُمَا مَغْطِيَتَيْنِ فِي الثِّيَابِ:

عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ فَرَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الْبَرَانِسِ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .
قَالَ الْخَلِيلُ: الْبُرْسُ هُوَ كُلُّ ثَوْبٍ رَأْسُهُ مُلْتَزِقٌ بِهِ، دُرَاعَةٌ كَانَ أَوْ جُبَّةٌ أَوْ مِمْطَرًا .
وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: " أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشِّتَاءِ قَالَ: فَرَأَيْتُ أَصْحَابَهُ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ " رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

قَالَ الْعَيْنِيُّ: دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ رَفْعَ الْيَدَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْرُجَهُمَا مِنْ كَمِيهِ غَيْرُ مَكْرُوهٍ إِذَا كَانَ لِلْبَرْدِ، وَأَمَّا لَغْوُ الْبَرْدِ فَبَجَعْلُهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنْ تَرْكِ السُّنَّةِ، وَجَعْلُهُ

البعض من ترك الأدب. اهـ شرح أبي داود للعيني (٣/ ٣١٣). المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (٥/ ١٣١).

*- هَذَا إِنْ خَشِيَ الضَّرَرَ وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْبَرْدُ لَا ضَرَرَ مِنْهُ فَيَجِبُ الْوُضُوءُ:

عَنْ فُلَانٍ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا فِي الشِّتَاءِ، وَكَانَتْ أَرْضُنَا أَرْضًا بَارِدَةً، يَعْنِي فِي الطَّهْوَرِ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا فِي الدُّبَاءِ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا فِيهِ رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَالظَّاهِرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُمْ طَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُمْ فِي تَرْكِ الطَّهْوَرِ بِالمَاءِ فَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُمْ وَكَانَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى أَنَّ الطَّهْوَرِ بِالمَاءِ لَا يَضُرُّهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (١٩/ ٢٨٥).

*- وَمِنْ الْآيَاتِ الَّتِي يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِيهَا هِيَ مَشْرِقُ الشِّتَاءِ، وَمَشْرِقُ

الصَّيْفِ وَمَغْرِبُهُمَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ [الرَّحْمَنُ: ١٧]،

وَالْجُمُهُورُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مَشْرِقَ الشِّتَاءِ، وَمَشْرِقَ الصَّيْفِ وَمَغْرِبُهُمَا.

*- وَمِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْبَاهِرَةِ مَا يَحْصُلُ لِلْبَحَارِ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ:

فَمِنْ الْبَحَارِ السَّاكِنَةِ الَّتِي لَا تَجْرِي، وَلَكِنْ تَتَمَوَّجُ وَتَضْطَرِبُ وَتَعْتَلِمُ فِي زَمَنِ الشِّتَاءِ وَشِدَّةِ الرِّيَّاحِ، وَمِنْهَا مَا فِيهِ مَدٌّ وَجَزْرٌ، فَفِي أَوَّلِ كُلِّ شَهْرٍ يَحْصُلُ مِنْهَا مَدٌّ وَفَيْضٌ، فَإِذَا شَرَعَ الشَّهْرُ فِي النُّقْصَانِ جَزَرَتْ، حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى غَايَتِهَا الْأُولَى، فَإِذَا اسْتَهَلَّ الْهَيْلَالُ مِنْ الشَّهْرِ الْآخِرِ شَرَعَتْ فِي الْمَدِّ إِلَى اللَّيْلَةِ الرَّابِعَةِ عَشْرَةَ ثُمَّ تَشْرَعُ فِي النُّقْصِ، فَاجْرَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -وَلَهُ الْقُدْرَةُ التَّامَّةُ- الْعَادَةُ بِذَلِكَ. فَكُلُّ هَذِهِ الْبَحَارِ السَّاكِنَةِ خَلَقَهَا

اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَالِحَةُ الْمَاءِ، لَيْثًا يَحْصُلُ بِسَبَبِهَا نَتْنُ الْهَوَاءِ، فَيَفْسُدُ الْوُجُودُ بِذَلِكَ، وَلَيْثًا تَجْوَى الْأَرْضُ بِمَا يَمُوتُ فِيهَا مِنَ الْحَيَوَانِ. وَلَمَّا كَانَ مَأْوَاهَا مِلْحًا كَانَ هَوَاؤُهَا صَحِيحًا وَمَيْتَتُهَا طَيِّبَةً؛ وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وقد سُئِلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ: أَنْتَوَضُّ بِهِ؟ فَقَالَ: "هُوَ الطَّهُورُ مَأْوُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ". رَوَاهُ الْأَيْمَةُ: مَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَأَهْلُ السُّنَنِ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ. اهتفسير ابن كثير (٦/ ٣٥٠).

*- وَمِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْبَاهِرَةِ مَا يَحْصُلُ لِلَّيْلِ وَالنَّهَارِ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ: فِيهِ زَمَنُ الصَّيْفِ يَطُولُ النَّهَارُ إِلَى الْغَايَةِ، ثُمَّ يُسْرِعُ فِي النَّقْصِ فَيَطُولُ اللَّيْلُ وَيَقْصُرُ النَّهَارُ، وَهَذَا يَكُونُ فِي زَمَنِ الشِّتَاءِ، ﴿وَسَخَّرَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الرَّغَدُ: ٢]، قِيلَ: إِلَى غَايَةٍ. اهتفسير ابن كثير.

*- وَمِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْبَاهِرَةِ مَا يَحْصُلُ لِلْأَشْجَارِ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ مِنْ تَهَافُتٍ وَرَقَاهَا فِي الشِّتَاءِ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: خَرَجَ زَمَنُ الشِّتَاءِ وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ فَأَخَذَ بَعْضُنِي مِنْ شَجَرَةٍ قَالَ فَجَعَلَ ذَلِكَ الْوَرَقُ يَتَهَافَتُ قَالَ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ» قُلْتُ لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لِيَصِلَ الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجَهَ اللَّهِ فَتَهَافَتَ عَنْهُ ذَنْبُهُ كَمَا يَتَهَافَتُ هَذَا الْوَرَقُ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ

*- وَمِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْبَاهِرَةِ أَنْ جَعَلَ لِعِبَادِهِ طَعَامًا وَفَاكِهَةً تَصْلُحُ فِي فَصْلِ الصَّيْفِ وَتُنَاسِبُهُ وَجَعَلَ لَهُمْ طَعَامًا وَفَاكِهَةً تَصْلُحُ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ وَتُنَاسِبُهُ وَجَمَعَ بَيْنَ

الطَّعَامِينَ لِمَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ

وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران : ٣٧] .

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَقَتَادَةَ،
وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، وَعَطِيَّةَ، وَالسُّدِّيَّ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ فَاكِهَةَ الشَّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، وَفَاكِهَةَ
الصَّيْفِ فِي الشَّتَاءِ. إياه كرامات الأولياء للالكائي .

* - وَجَعَلَ لِعِبَادِهِ ثِيَابًا تَقِيهِمْ بَرْدَ الشَّتَاءِ وَتُنَاسِبُهُ وَثِيَابًا تُخَفِّفُ حَرَّ الصَّيْفِ وَتُلَاقِيهِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا
وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ
عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [التَّحَلُّل : ٨١] .

* - فَأَلْبَسَ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ حَاصِلُ لَجَمِيعِ النَّاسِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَذْهَبَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِبَرَكَ دَعْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ أَبُو لَيْلَى يَسْمُرُ مَعَ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ
يَلْبَسُ ثِيَابَ الصَّيْفِ فِي الشَّتَاءِ، وَثِيَابَ الشَّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، فَقُلْنَا: لَوْ سَأَلْتَهُ، فَقَالَ: إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيَّ وَأَنَا أَرْمُدُ الْعَيْنِ يَوْمَ خَيْبَرَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي
أَرْمُدُ الْعَيْنِ، فَتَقَلَّ فِي عَيْنِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ» قَالَ: فَمَا وَجَدْتُ
حَرًّا وَلَا بَرْدًا بَعْدَ يَوْمَيْدٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي
لَيْلَى سَيِّءُ الْحِفْظِ .

* - فَسُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَرْحَمَهُ بِعِبَادِهِ فَقَدْ أَذْهَبَ عَنْهُمْ الْحَرَجَ الَّذِي كَانَ يُعَرِّضُ لَهُ

بَعْضُ الصَّحَابَةِ فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَجَعَلْتُ أَغْتَسِلُ فِي الشِّتَاءِ حَتَّى تَشَقَّقَ ظَهْرِي، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ ذَكَرَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ: " لَا تَفْعَلْ، إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا فَضَخْتَ الْمَاءَ فَاغْتَسِلْ " رواه أحمد بإسناد صحيح .

*- وَقَدْ اسْتَعَلَّتْ قُرَيْشُ الشِّتَاءَ وَالصَّيْفَ فَجَعَلَتْ رَحْلَتَيْنِ تِجَارَتَيْنِ فِي الْفَضْلَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٌ ۝١ إِيْلَهُمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ۝٢﴾ [قُرَيْش: ١ - ٢]، فَإِنَّ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ كَانَتْ إِلَى الْيَمَنِ، وَرِحْلَةَ الصَّيْفِ كَانَتْ إِلَى الشَّامِ، وَكَانَتْ تَأْتِيهِمْ مِنْ كِلْتَا الرَّحْلَتَيْنِ أَمْوَالٌ وَأَرْزَاقٌ؛ وَلِذَا أَتَبَعَ الرَّحْلَتَيْنِ بِامْتِنَانِهِ عَلَيْهِمْ: بِأَنْ أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ.

*- فَإِذَا كَانَ هَذَا حَالُ أَهْلِ الدُّنْيَا فَأَهْلُ الطَّاعَةِ مِنْ بَابِ أَوْلَى فَالْحِرْصُ الْحِرْصَ عَلَى اسْتِغْلَالِ نَهَارِ الشِّتَاءِ فِي الصِّيَامِ، فَإِنَّ أَيَّامَهُ قَصِيرَةٌ، وَاسْتِغْلَالُ لَيْلِهِ فِي الْقِيَامِ فَإِنَّهُ طَوِيلٌ يَسْتَطِيعُ الْعَبْدُ أَنْ يَأْخُذَ حَاجَتَهُ مِنَ النَّوْمِ ثُمَّ يَقُومَ:

عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ الْجُمَحِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

*- وَمِمَّا يَنْبَغِي فِي الْفَضْلَيْنِ مَعْرِفَةُ الْأَحْوَالِ وَأَوْقَاتِ الصَّلَاةِ:

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ قَدْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرِ فِي الصَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ وَفِي الشِّتَاءِ خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

قوله: (في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام) أي من الفيء والمراد أن يبلغ مجموع الظل الأصلي والزائد هذا المبلغ لا أن يصير الزائد هذا المبلغ ويعتبر الأصلي سوى ذلك على وإلى محاذاة الرؤوس في مجراها أقرب كان الظل أقصر وكلما كانت أخفض ومن محاذاة الرؤوس أبعد كان الظل أطول ولذلك ظلال الشتاء تراها أبداً أطول من ظلال الصيف في كل مكان.

قال الخطابي: هذا أمر يختلف في الأقاليم والبلدان ولا يستوي في جميع المدن والأمصار وذلك أن العلة في طول الظل وقصره هو زيادة ارتفاع الشمس في السماء وانحطاطها فكلما كانت. اهـ عون المعبود وحاشية ابن القيم (٢/ ٥٢، ٥٣).

*- وكذلك معرفة ما نزل من القرآن في الشتاء والصيف ومما نزل في الصيف:

عن معدان بن أبي طلحة، أن عمر بن الخطاب، **رضي الله عنه** خطب يوم الجمعة، فذكر نبي الله **صلى الله عليه وسلم**، وذكر أبا بكر، ثم قال: إني لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة، ما راجعت رسول الله **صلى الله عليه وسلم** في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال: «يا عمر، ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء، وإني إن أعش أقض فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن، ومن لا يقرأ القرآن». رواه مسلم.

وآية الصيف هي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ الآية [النساء]

: [١٧٦]

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ

الموعظة السابعة عشر: بمناسبة الدوري الرياضي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١٠٢)

[آل عمران: ١٠٢].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِلَدٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا

وَبَنَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا

﴿١﴾ [النساء: ١].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ

أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٧١)

[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

اعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.
أَمَّا بَعْدُ:

﴿١﴾ أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ إِنَّمَا يَحْصُلُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فِي تَشَبُّهِهِمْ بِالْكَافِرِينَ وَمِنْ ضَيَاعِ أَمْوَالٍ، وَجُهُودٍ، وَأَوْقَاتٍ لَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْبَرَاهِينِ الدَّالَّةِ عَلَى الْجَهْلِ، وَالسَّفَهَةِ، وَالطَّيْشِ، الَّذِي حَلَّ بِالْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ عَلِمَ الْعُقَلَاءُ أَنَّ أَغْلَى وَأَفْضَلَ مَا يَمْلِكُهُ الْمُؤْمِنُ وَقْتُهُ، فَهُوَ عُمْرُهُ وَرَأْسُ مَالِهِ الْحَقِيقِيُّ.
﴿٢﴾ بَلْ هُوَ أَغْلَى مِنَ الْمَالِ وَالْوَلَدِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَالَ وَالْوَلَدَ إِذَا فُقِدَ شَيْءٌ مِنْهُمَا يُمَكِّنُ تَعْوِيضَهُ. □.

فَيَأْتِي بَدْلُ الْمَالِ مَالًا وَبَدْلُ الْوَلَدِ وَلَدًا أَمَّا الْوَقْتُ فَلَا يُوعَوْضُ أَبَدًا.
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلُهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ [الحجر: ٥].
﴿٣﴾ فَلَا يُمَكِّنُ شِرَاءُ الْوَقْتِ أَوْ بَيْعُهُ أَوْ تَأْجِيرُهُ، أَوْ اسْتِعَارَتُهُ، أَوْ مُضَاعَفَتُهُ، أَوْ تَوْفِيرُهُ أَوْ تَصْنِيعُهُ.

﴿٤﴾ وَلَوْ أَمَكَّنَ ذَلِكَ مَا مَاتَ الْمُلُوكُ وَأَبْنَاءُ الْمُلُوكِ وَالتَّجَارُ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَلَا اشْتَرَوْا ذَلِكَ بِأَغْلَى الْأَثْمَانِ.

@ فَإِذَا عَلِمَ ذَلِكَ، فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ يُمَكِّنُ اسْتِثْمَارَهُ وَاسْتِغْلَالَهُ فِيمَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ:

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ: "اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاءَكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ" رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ وَالْأَلْبَانِيُّ.

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَظَّرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَظَّرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

* - وَمَنْ لَمْ يَمَثِلْ هَذَا النُّصْحَ وَالْوَعْظَ فَهُوَ الْمَغْبُونُ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

* - وَمِنْ اجْتِهَادٍ فِي اسْتِثْمَارِ وَقْتِهِ وَاسْتِغْلَالِهِ فِيمَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ الْمُفْلِحُ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرَى أُمَّتِكَ مِنِّي السَّلَامَ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ

الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ قِيَعَانًا فَأَكْثِرُوا غَرَسَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا غَرَسُهَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

❏ وَمِنْ لَمْ يَجْتَهِدْ فِي اسْتِثْمَارِ وَفْتِهِ وَاسْتِغْلَالِهِ فِيمَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ الْخَسِرَانُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ، إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: " مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةٌ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مَشَى طَرِيقًا فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ " رَوَاهُ أَحْمَدُ

وَفِي رُوَايَةٍ: " مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي مَجْلِسٍ فَتَفَرَّقُوا، وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَّا كَانَ مَجْلِسُهُمْ تَرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مُضْجَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ كَانَتْ

عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَرَةً». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

❏ فِيَا مَعَاشِرَ اللَّعَّابِينَ اَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَنْ أَوْقَاتِكُمْ مَسْئُولُونَ وَبِتَفْرِيطِكُمْ مُحَاسِبُونَ:
عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزُولُ
قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ
أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ
صَحِيحٌ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: «ابْنُ آدَمَ إِنَّمَا أَنْتَ أَيَّامٌ وَكُلَّمَا ذَهَبَ يَوْمٌ
ذَهَبَ بَعْضُكَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الزَّهْدِ .

وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَدْرَكْتُ أَقْوَامًا كَانَ أَحَدُهُمْ
أَشَحَّ عَلَى عُمْرِهِ مِنْهُ عَلَى دَرَاهِمِهِ وَدَنَانِيرِهِ». رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزَّهْدِ .

وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي مَوَاعِظِهِ: «ابْنُ آدَمَ؛ السَّكِينُ
تُحَدِّدُ، وَالْكَبْشُ يُعْلَفُ، وَالتَّنُّورُ يُسَجَّرُ» .

عَنْ قَتَادَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ابْنُ آدَمَ طَا الْأَرْضَ بِقَدَمِكَ
فَإِنَّهَا عَنْ قَلِيلٍ تَكُونُ قَبْرَكَ، ابْنُ آدَمَ إِنَّمَا أَنْتَ أَيَّامٌ، فَكُلَّمَا ذَهَبَ يَوْمٌ ذَهَبَ بَعْضُكَ، ابْنُ
آدَمَ إِنَّكَ لَمْ تَزَلْ فِي هَدْمِ عُمْرِكَ مِنْذُ يَوْمٍ وَلَدَنَكَ أُمُّكَ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الزَّهْدِ الْكَبِيرِ .

❏ فِيَا أَيُّهَا الرِّيَاضِيُّونَ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْقَاتِكُمْ فَإِنَّ ذَلِكَ قَتْلٌ لِنَفْسِكُمْ،
وَامْتَثِلُوا أَمْرَ رَبِّكُمْ ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البَقَرَةُ : ١٤٨] ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ

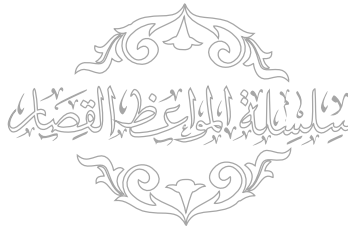
وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴿٦﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ١٣٣] : ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ
وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد : ٢١].

وَامْتَثِلُوا أَمْرَ نَبِيِّكُمْ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَادِرُوا
بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي
مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ
سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ أَوْ
أَمْرَ الْعَامَّةِ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا *** وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي
وَلَوْ نَارًا نَفَخْتَ بِهَا أَضَاءَتْ *** وَلَكِنْ أَنْتَ تَنْفُخُ فِي رَمَادٍ



الموعظة الثامنة عشر: الرياضيون وفشلهم في استثمار أوقاتهم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

وَرَسُولُهُ ﷺ

أَمَّا بَعْدُ:

🌐 فَلَقَدْ فَشِلَ الرِّيَاضِيُّونَ فِي إِدَارَةِ أَوْقَاتِهِمْ وَاسْتِثْمَارِ أَعْمَارِهِمْ، وَطَمَسَ اللَّهُ عَلَى سَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ، وَأَعْمَى قُلُوبَهُمْ، فَصَارُوا يُحِبُّونَ الْبَاطِلَ الضَّارَّ، وَيَكْرَهُونَ الْحَقَّ النَّافِعَ، وَجَعَلَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرًا فَلَا يَسْمَعُونَ نَصَحَ النَّاصِحِينَ، فَكَمْ قَالُوا: يَا شَبَابَ كُرَّةِ الْقَدَمِ، أَصْعَتُمْ أَوْقَاتَكُمْ أَيْنَ النَّدَمُ؟! تُجِيدُونَ صِنَاعَةَ الْأَهْدَافِ، وَلَا تُجِيدُونَ قِرَاءَةَ قَافٍ، عِلْمُتُمُ الْكُرَّةَ وَأَهْدَافَهَا، وَجَهَلْتُمُ الصَّلَاةَ وَأَحْكَامَهَا، حَيَاتُكُمْ جَرِيًّا وَرَاءَ الْكُرَّةِ، وَآخِرْتُكُمْ إِنْ لَمْ تَتُوبُوا حَسْرَةً وَتَرَةً.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ

الْعَذَابُ بَعْتَةٌ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَحْسَرُنِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ ﴿٥٦﴾ [الرُّم: ٥٥ - ٥٦].

﴿٥٥﴾ فَأَيْنَ ذَهَبَتْ عُقُولُكُمْ ، أَلَا تَخَافُونَ يَوْمَ وُقُوفِكُمْ ، أَلَا تَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ، أَلَا تَرْجُونَ جَنَّةَ لَا تَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمَهْرِيرًا :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: " مَا مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، إِلَّا رَأَوْهُ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ". رواه أحمد بإسنادٍ صحيح.

﴿٥٦﴾ لَعِبُ الْكُرَةِ بِهَذِهِ الصِّفَةِ تَشَبَّهُ بِالْكَافِرِينَ، وَمُشَاقَّةُ لِدِينِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الصَّادِقُ الْأَمِينُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَذَلِكَ مُحَرَّمٌ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بَنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَهَذَا الْحَدِيثُ أَقْلٌ أَحْوَالِهِ أَنْ يَقْتَضِيَ تَحْرِيمَ التَّشَبُّهِ بِهِمْ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ يَقْتَضِي كُفْرَ الْمُتَشَبِّهِ بِهِمْ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [الْمَائِدَة: ٥١]" اهـ اقتضاء الصراط المستقيم .

﴿٥٧﴾ وَقَدْ غَضِبَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حِينَ رَأَى عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِ الْكُفَّارِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ، فَقَالَ: «أَأَمَّاكَ أَمْرُنَا بِهَذَا؟» قُلْتُ: أَغْسِلُهُمَا، قَالَ: «بَلْ أَحْرِقْهُمَا»

وفي رواية، فقال: "إِنَّ هَذَا مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبُسْهَا". رواه مسلم.

﴿ هـ ﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ التَّشَبُّهَ فِي الظَّاهِرِ يُورِثُ الْمَحَبَّةَ فِي الْبَاطِنِ وَمَحَبَّةُ الْكُفَّارِ وَالرِّضَا بِمَا هُمْ عَلَيْهِ رِدَّةٌ عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النِّسَاءُ : ١٤٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ٢٨].

﴿ هـ ﴾ وَهَذِهِ هِيَ طَرِيقَةُ الْمُنَافِقِينَ قَالَ تَعَالَى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ : ١٣٨ - ١٣٩] .

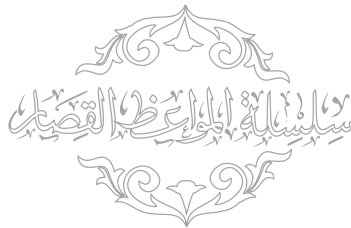
﴿ هـ ﴾ وَقَدْ أَنْكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ذَلِكَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿هَآأَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لِقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمْ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ١١٩] .

﴿ هـ ﴾ فَإِنْ قَالَ عَشَّاقُ الْكُرَّةِ: نَحْنُ نَحِبُّ الرِّيَاضَةَ وَالرِّيَاضِيَّينَ فَقَطْ وَلَا نُحِبُّ الْكَافِرِينَ، قُلْنَا: أَلَيْسَ مِيسِي وَفَلَانٌ وَفَلَانٌ مِنَ الْكَافِرِينَ؟ وَهَذِهِ الْكُرَّةُ مِنْ اخْتَرَعَهَا وَوَضَعَ أَنْظَمَتَهَا؟ وَهَذِهِ الْأَلْبِسَةُ الَّتِي عَلَى لَا عَيْنِ الْكُرَّةِ هَلْ هِيَ أَلْبِسَةُ الْمُسْلِمِينَ؟

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَشِيخَةٍ مِنْ

الْأَنْصَارِ بِيضٍ لِحَاهُمْ فَقَالَ: " يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ حَمُّوْا وَصَفِّرُوْا، وَخَالِفُوْا أَهْلَ الْكِتَابِ ". قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَسَرَّوْنَ وَلَا يَأْتِرُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَسَرَّوْا وَاتْتَرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ". قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَخَفُّوْنَ وَلَا يَنْتَعِلُوْنَ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " فَتَحَفُّوْا وَانْتَعِلُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ". قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقْصُوْنَ عَثَانِيَهُمْ وَيُوَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " قُصُّوا سِبَالَكُمْ وَوَفِّرُوا عَثَانِيَكُمْ وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ". حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَسَرَّوْا وَاتْتَرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ". فَإِنَّ إِرَارَ الْكَبْتَنِ الْمُسْلِمِ؟

عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ جَرْهَدٌ هَذَا مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَنَا وَفَخِذِي مُنْكَشَفَةٌ فَقَالَ: «أَمَّا عَلِمْتُ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ . قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَخِذِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَيُرَوَّى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَرْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفَخِذُ عَوْرَةٌ». فَلِمَذَا فَخِذُ لَاعِبِنَا مَكْشُوفَةٌ؟



الموعظة التاسعة عشر: حب النادي تعظيم للأعادي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ أَهَانَ الْكُفَّارَ وَحَقَّرَهُمْ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ، وَإِلَى صُورِ الْقِرَدَةِ
وَالْخَنَازِيرِ مَسَخَهُمْ، نَحْمَدُهُ تَعَالَى وَنَشْكُرُهُ، بَيْنَ لَنَا طَرِيقِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَالضَّالِّينَ
وَوَضَّحَهُ، وَنَفَرْنَا عَنْهُ وَقَبَّحَهُ، فَلَهُ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا
وَيَرْضَى وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما بعد:

﴿ هـ ﴾ أَيُّهَا النَّاسُ لَقَدْ حَقَّرَ اللَّهُ الْكَافِرِينَ فَجَعَلَهُمْ شَرَّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ فَقَالَ تَعَالَى:
﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ
هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة : ٦].

فذكر في الآية مسألتين:

﴿ هـ ﴾ الأولى: أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْمُخَالِفِينَ لَكُتُبِ اللَّهِ الْمُنزَّلَةِ وَأَنْبِيَاءِ اللَّهِ
الْمُرْسَلَةِ: أَنَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ {فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا} أَي: مَاكِثِينَ، لَا يُحَوَّلُونَ عَنْهَا
وَلَا يُزُولُونَ.

﴿ هـ ﴾ والثانية: أَنَّهُمْ {هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ} أَي: شَرُّ الْخَلِيقَةِ الَّتِي بَرَأَهَا اللَّهُ وَذَرَأَهَا.

وَإِنَّمَا كَانُوا شَرَّ الْبَرِيَّةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ دَابَّةٍ مِمَّا سِوَاهُمْ مُطِيعَةٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا خَلَقَهَا لَهُ، وَهَؤُلَاءِ خُلِقُوا لِلْعِبَادَةِ فَكَفَرُوا.

﴿ هـ ﴾ وَهَذَا النَّصُّ عَلَى عُمُومِهِ فَأَفْهَمَ أَنَّهُمْ شَرُّ مِنَ الدَّوَابِّ وَالطُّيُورِ وَالْحَشَرَاتِ وَسَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ، فَهَلْ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ عَاقِلٌ ؟ وَقَدْ جَاءَ النَّصُّ بِهِمْ صَرِيحًا وَأَنَّهُمْ شَرُّ مَا دَبَّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنفال : ٥٥].

﴿ هـ ﴾ وَهُمْ الْمَقْصُودُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ

الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الأنفال : ٢٢].

﴿ هـ ﴾ فَأَيْنَ عُقُولُكُمْ مَعَشَرَ الرِّيَاضِيِّينَ ؟ لَوْ قِيلَ لِأَحَدِكُمْ يَا حِمَارُ لَا قَامَ الدُّنْيَا وَلَمْ يُعِدَّهَا، وَهَا أَنْتُمْ تَتَشَبَّهُونَ بِأَفْحٍ مِنَ الْحِمِيرِ وَتَرَوْنَهُمْ أَرْفَعَ دَرَجَةٍ مِنْكُمْ ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَرُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ [الحج : ٤٦].

﴿ هـ ﴾ فَكَيْفَ تَتَشَبَّهُ يَا مُسْلِمٌ بِالْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَالضَّالِّينَ وَأَنْتَ وَاجِبٌ عَلَيْكَ أَنْ

تَقُولَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاتِكَ: ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ

أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٦ - ٧].

﴿ هـ ﴾ - الْكُفَّارُ مُبْعَدُونَ مَطْرُودُونَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ

الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ خَلِيدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ يَوْمَ

تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴾ [الأحزاب : ٦٤ - ٦٦]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة : ٧٨ - ٧٩].

❏ - فَكَيْفَ تَشَبَّهُ بِمَنْ طَرَدَهُمُ اللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ أَمَا تَخَافُ أَنْ يَطْرُدَكَ اللَّهُ كَمَا طَرَدَهُمْ ؟!

❏ - الْكُفَّارُ عُمِّي لَا يَرَوْنَ الْحَقَّ ، صُمْ لَا يَسْمَعُونَ الْحَقَّ ، بُكُمْ لَا يَنْطِقُونَ بِالْحَقِّ قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿٨٣﴾﴾ [مُحَمَّد : ٢٣].

وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْيَ وَمَنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٨٤﴾﴾ [الرُّحُف : ٤٠] .

❏ وَهَكَذَا هُمْ فِي الْآخِرَةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنُخْشِرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمِّيًّا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا ﴿٨٧﴾﴾ [الإِسْرَاء : ٩٧].

❏ وَقَدْ جَمَعُوا مَعَ صَمَمِهِمْ وَبُكْمِهِمُ الضَّلَالِ الْمُبِينِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْيَ وَمَنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٨٤﴾﴾ [الرُّحُف : ٤٠] .

❏ فَكَيْفَ يَرْضَى مُؤْمِنٌ عَاقِلٌ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِهَؤُلَاءِ الصُّمِّ الْبُكْمِ الْعُمِّيِّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ فَيَكُونُ مَعَهُمْ وَمِنْهُمْ ؟!

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَشَبَّهُ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ صَحِيحَ التَّرْغِيبِ (٤٣٤٧).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا». قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرَحْنَا بِشَيْءٍ، فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» قَالَ أَنَسٌ: «فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحَبِي إِيَاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ». مَتَّقْ عَلَيْهِ.

❦ □ الْكَافِرُ نَجِسٌ دَنَسَهُ الشُّرْكُ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التَّوْبَةُ: ٢٨] .
وَأَنْتَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ طَهَّرَكَ اللَّهُ وَأَحَبَّكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٢٢] .

فَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى نَجَاسَةِ الْمُشْرِكِ كَمَا دَلَّتْ عَلَى طَهَارَةِ الْمُؤْمِنِ، وَلَمَّا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: "الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجُسُ" وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ إِلَى نَجَاسَةِ أَبْدَانِهِمْ.

وَقَالَ أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ: مَنْ صَافَحَهُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

❦ □ فَيَا مَعْشَرَ الرِّيَاضِيِّينَ اعْلَمُوا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارَ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ إِضْلَالَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النِّسَاء: ٤٤] .

فَكَيْفَ تَعِينُونَهُمْ أَنْتُمْ عَلَى نَفْسِكُمْ وَقَدْ حَذَرَكُمُ رَبُّكُمْ مِنْهُمْ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ۝٧٧﴾

[المائدة : ٧٧] .

﴿ يا مَعْشَرَ الرِّيَاضِيِّينَ اعْلَمُوا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارَ الَّذِينَ تَتَشَبَّهُونَ بِهِمْ يَتَمَنَّوْنَ رَدَّتْكُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ وَيَسْعَوْنَ لِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ الْحَقُّ﴾ [البقرة : ١٠٩] .

﴿ يا مَعْشَرَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّهُمْ لَنْ يَرْضَوْا عَنْكُمْ حَتَّىٰ وَلَوْ قَبَلْتُمْ أَقْدَامَهُمْ أَوْ خَرَجْتُمْ عُرَاءًا إِلَى الْمِيدَانِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة :

[١٢٠] .

فَارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَاعْتَزُوا بِدِينِكُمْ يُعْزُكُمُ اللَّهُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لَهُ جَمِيعًا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِيتُوا عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ۝١٣٦﴾ [النساء : ١٣٩] ، وَقَدْ خَصَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِهَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ

الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝٨﴾ [المنافقون : ٨]

﴿ فَأَحْمَقُ مَنْ يَطْلُبُ الْعِزَّةَ مِنْ قَوْمٍ ﴾ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝١﴾ [الفتح : ٦] أَحْمَقُ مَنْ يَطْلُبُ الْعِزَّةَ مِنْ إِخْوَانِ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ الَّذِينَ جَزَاؤُهُمْ شَرُّ جَزَاءٍ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ

الظَّلُغُوتُ أَوْلَيْكَ شَرًّا مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿١٠﴾ [المائدة : ٦٠] أَحَمَقُ مَنْ لَمْ
يَسْتَجِبْ لِنِدَاءِ رَبِّهِ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَيسُوا
مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَيسُ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴿١٣﴾﴾ [المتنحة : ١٣] .
❏ واحذروا أيها الرياضيون أن تقولوا أنكم غير محبين ولا موالين للكفار فإن
قلتم ذلك فأنتم كذابة لأمر منها:

١ - عَادَةً لَا يَتَشَبَّهُ الْمَرْءُ إِلَّا بِمَنْ يُحِبُّ وَلَا يَتَشَبَّهُ الْعَدُوُّ بِعَدُوِّهِ بَلِ الْعَادَةُ تَقْتَضِي
مُخَالَفَةَ الْعَدُوِّ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ وَأَنْتُمْ مُتَشَبِّهُونَ بِهِمْ مُعْجَبُونَ بِمَا هُمْ عَلَيْهِ .
٢ - إِغَاضَةُ الْعَدُوِّ هِيَ هَدَفُ كُلِّ عَاقِلٍ وَإِدْخَالُ الشُّرُورِ عَلَى الْحَبِيبِ هِيَ غَايَةُ
الْمُحِبِّينَ وَالْكُفَّارُ يَفْرَحُونَ فَرَحًا شَدِيدًا حِينَ يَرُونَ جُهُودَهُمْ قَدْ أَثْمَرَتْ، وَأَمْوَالُهُمُ الَّتِي
أَنْفَقُوهَا لِصَرْفِكُمْ عَنِ التَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ وَطَاعَةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَمْ تَذْهَبْ سُدىً، فَهَا أَنْتُمْ
قَدْ خَرَجْتُمْ شَبَهُ عُرَاةٍ تَرْكُضُونَ مِثْلَ الْمَجَانِينِ وَرَاءَ الْكُرَةِ وَمَهِيرُكُمْ يُغْنُونَ وَيُصَفِّرُونَ
وَيُصَفِّقُونَ وَكُلُّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنِ

سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٦١﴾﴾ [لقمان : ٦١]
عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنِ
سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [لقمان : ٦١] قَالَ: «هُوَ وَاللَّهُ الْغِنَاءُ». رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ
الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ " وَصَحَّحَهُ الذَّهَبِيُّ وَالْأَلْبَانِيُّ .
وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَجَابِرٌ، وَعِكْرِمَةُ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٌ،
وَمَكْحُولٌ، وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ بَذِيمَةَ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ صَوْتُ مِزْمَارٍ عِنْدَ نِعْمَةٍ وَصَوْتُ رَنَّةٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادِهِ حَسَنٍ وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَتْ فُرَيْشٌ تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ عُرَاءَةً تُصَفِّرُ وَتُصَفَّقُ. وَالْمُكَاءُ: الصَّفِيرُ، وَإِنَّمَا شَبَّهُوا بِصَفِيرِ الطَّيْرِ وَالتَّصْدِيَةِ التَّصْفِيقِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمُجَاهِدٌ، وَعِكْرِمَةُ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَأَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ، وَحُجْرُ بْنُ عُبَيْسٍ، وَبُيُوطُ بْنُ شَرِيْطٍ، وَقَتَادَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَسْلَمَ: هُوَ الصَّفِيرُ -وَزَادَ مُجَاهِدٌ: وَكَانُوا يُدْخِلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ.



الموعظة العشرون: مكر الكفار بالمرأة المسلمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١٠٢)

[آل عمران: ١٠٢].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا

﴿١﴾ [النساء: ١].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾

[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

اعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَشَرَّ

الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

* - أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ لَقَدْ اسْتَخَفَّ بِنَا أَعْدَاؤُنَا، غَايَةَ الاسْتِخْفَافِ، فَعَامَلُونَا مُعَامَلَةَ الْأَطْفَالِ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ، فَأَعْطَوْنَا كُرَّةَ نَلْعَبُ بِهَا، وَهُمْ يَتَفَرَّغُونَ لِسَفْكَ دِمَائِنَا، وَهَتِكَ أَعْرَاضِنَا فِي فَلَسْطِينَ، وَالْبُسْنَا، وَالْهَرَسِكِ، وَفِي أَنْحَاءِ الْمَعْمُورَةِ، وَأَعْطَيْنَا الْمُنْظَمَاتُ شَيْئًا مِنَ الْمَالِ لِنَجْعَلَ بِهِ، وَنَتْرُكُهُمْ مَعَ بَنَاتِنَا يَذْهَبُونَ بِهِنَّ مِنْ فُنْدَةٍ إِلَى فُنْدَقٍ، وَمِنْ بَلَدَةٍ إِلَى أُخْرَى، أَشْعَلُوا فِي بُلْدَانِنَا الْحُرُوبَ حَتَّى إِذَا تَارَمَلَتْ نِسَاؤُنَا وَيَتِمَّتْ أَطْفَالُنَا وَشُرِّدْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَصَابَنَا الذَّلُّ بَعْدَ الْعِزَّةِ وَالْجُوعُ وَالْخَوْفُ بَعْدَ السَّعَةِ وَالِدَّعَةِ، أَتَوْنَا بِصُورَةِ الرَّحَمَاءِ الْمُشْفِقِينَ يَبْذُلُونَ لِبَنَاتِنَا الرِّوَاتِبَ الْمُغْرِيَةَ لِيَتَوَطَّفَنَا مَعَهُمْ مَعَ أَنَّ شَبَابَنَا وَرِجَالَنَا عَاطِلِينَ بِغَيْرِ عَمَلٍ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ رَاتِبُهَا عَلَى حَسَبِ جَمَالِهَا وَسِنَّهَا، فَسَالَ لُعَابُ كَثِيرٍ مِنْ أَبْنَاءِ الْقَبَائِلِ الْعَرِيقَةِ، وَطَاشَتْ عُقُولُهُمْ، فَاسْتَجَابُوا لَهُؤُلَاءِ الرَّحَمَاءِ الْمُشْفِقِينَ .

وَنَسُوا مَكْرَهُمْ وَكَيْدَهُمْ، وَمَا تَظْهَرُهُ فَلَتَاتُ أَلْسِنَتِهِمْ.

* - قَالَ الْقَسُّ زَوِيمُرُ الْبَرِيطَانِيِّ يَهُودِي الْأَصْلِ وَقَدْ أَوْصَى أَنْ يُدْفَنَ عَلَى طَرِيقَةِ الْيَهُودِ قَالَ فِي مُؤْتَمَرِ الْقُدْسِ الَّذِي أُقِيمَ عَامُ ١٩٠٩ م : " لَنْ يَهْدَأَ لَنَا بَالٌ حَتَّى نُمَزَّقَ الْقُرْآنَ مِنْ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ وَنَجْعَلَ بِجَوَارِ الْكَعْبَةِ كَنِيسَةً " .

* - وَقَالَ غَلَاَسْتُونُ رَئِيسُ مَجْلِسِ وَرَزَاءِ إِيْطَالِيَا : " لَنْ تَسْتَقِيمَ حَالَةُ الشَّرْقِ، مَا لَمْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ عَنْ وَجْهِ الْمَرْأَةِ، وَيُعْطَى بِهِ الْقُرْآنُ " . اهـ صحيفة النور تصدر بالجزائر العدد ١٤ يوم

وَصَدَقَ اللَّهُ الْقَائِلُ: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨].

* - وَهُمْ يَسْعَوْنَ سَعِيًّا حَثِيثًا لِتَحْقِيقِ ذَلِكَ وَهَاهِي الْمُنْظَمَاتُ تُرْجَمُ مَا قَالُوهُ وَتَقُودُ الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةَ إِلَى قِلَّةِ الْحَيَاءِ وَالسُّفُورِ وَالتَّبَرُّجِ بَلْ تَجُرُّهَا إِلَى الْعُهْرِ وَالْفُسْقِ وَالْفُجُورِ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُم حَتَّى يَرُدُّوكُم عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَظْلَعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].
* وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْشَأُوا مُنْظَمَةً تَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ. (وَمَقْصَدُهُمْ بِتَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ: حُرِّيَّةُ الْوُصُولِ إِلَيْهَا وَتَدْنِيسُ عِرْضِهَا وَجَعْلُهَا فِتْنَةً لِغَيْرِهَا).
* وَأَنْشَأُوا مُنْظَمَةً حُقُوقِ الْمَرْأَةِ: وَمُرَادُهُمْ نَزْعُ حِجَابِهَا وَحَيَاتِهَا، وَإِخْرَاجُهَا مِنْ بَيْتِهَا، وَمُشَارِكَةُ الرَّجُلِ فِي كَافَةِ أَعْمَالِهِ حَتَّى يُسَهِّلَ اصْطِيَادَهَا مِنْ قِبَلِ الذَّنَابِ الْمُفْتَرِسَةِ الْمُتَرَبِّصَةِ بِهَا.

وَلَمْ أَرْ تَصْوِيرًا لِفِعْلِ هَذِهِ الْمُنْظَمَاتِ كَقَوْلِ أَحْمَدَ شَوْقِي:

بَرَزَ الثَّغْلَبُ يَوْمًا فِي شِعَارِ الْوَاعِظِينَا *** فَمَشَى فِي الْأَرْضِ يَهْدِي وَيَسُبُّ الْمَاكِرِينَ
وَيَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَهِ الْعَالَمِينَ *** يَا عِبَادَ اللَّهِ تَوَبُّوا فَهُوَ كَهْفُ التَّائِبِينَ
وَأُظْلِمُوا فِي الطَّيْرِ إِنَّ الْعَيْشَ الزَّاهِدِينَ *** وَأَطْلَبُوا الدِّيكَ يُؤَدِّنُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فِينَا
فَأَتَى الدِّيكُ رَسُولٌ مِنْ إِمَامِ النَّاسِكِينَ *** عَرَضَ الْأَمْرَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَرْجُو أَنْ يَلِينَا

فَأَجَابَ الدِّيْكَ: عُذْرًا يَا أَضَلَّ الْمُهْتَدِيْنَ *** بَلَغَ الثَّعْلَبُ عَنِّي عَنْ جُدُودِي الصَّالِحِيْنَ
عَنْ ذَوِي التِّيْجَانِ مِمَّنْ دَخَلَ الْبُطْنَ اللَّعِيْنَا *** مُخْطِئٌ مِّنْ ظَنٍّ يَوْمًا أَنَّ لِلثَّعْلَبِ دِيْنَا
*- إِلَّا أَنَّ دِيكَ أَحْمَدَ شَوْقِي أَعْقَلَ مِمَّنْ وَظَفَ مَحْرَمَهُ فِي الْمُنْظَمَاتِ .

اللَّهُ أَمَرَهُمْ بِحِفْظِ نِسَائِهِمْ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ
نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ
وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦١﴾﴾ [التَّحْرِيمُ : ٦] .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: " خُلِقَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ، فَجُعِلَ نَهْمَتُهَا فِي الرَّجُلِ،
وُخِلِقَ الرَّجُلُ مِنَ الْأَرْضِ، فَجُعِلَ نَهْمَتُهُ فِي الْأَرْضِ، فَاحْبِسُوا نِسَاءَكُمْ ". رَوَاهُ ابْنُ أَبِي
حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الشُّعَبِ .

*- وَإِنَّ قُلُوبَ الصَّالِحِينَ لَتَحْتَرِقُ حِينَ يَرَوْنَ مَوْظَفَاتِ الْمُنْظَمَاتِ يُخْرِجُنَا مِنْ
يُوتِيَهُنَّ بِأَيْدِيَهُنَّ جَوْلَاتِهِنَّ الْمُتَطَوَّرَةَ مُتَعَطِّرَاتٍ مُتَبَخِّرَاتٍ مُتَجَمَّلَاتٍ، يَسْتَقْبِلُهُنَّ شَبَابٌ
فُسَّاقٌ بِإِنْسَامَةٍ وَكَلَامٍ يَسْتَحْيِي الْعَاقِلُ أَنْ يَقُولَ مِثْلَهُ لِامْرَأَتِهِ فِي الشَّارِعِ .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ وَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا
اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا» . يَعْنِي زَانِيَةٌ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَلَا بِي دَاوُدَ
وَالنَّسَائِيُّ نَحْوَهُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقِيْتُهُ امْرَأَةً وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الطِّيبِ يَنْفُحُ، وَلَدَيْهَا
إِعْصَارٌ، فَقَالَ: يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ، جِئْتِ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبَتْ؟ قَالَتْ:
نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ حَبِيَّ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ لَامْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِهَذَا

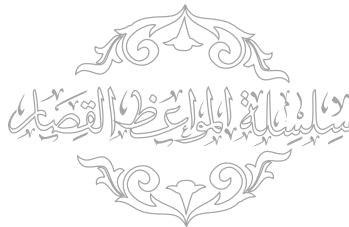
الْمَسْجِدِ، حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «الْإِعْصَارُ غُبَارٌ».
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلَيْهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يَخْفَيْنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النُّور: ٣١].

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالْدُخُولَ عَلَى
النِّسَاءِ" فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: "الْحَمُو
الْمَوْتُ"، متفق عليه

عَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا
اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا يَعْنِي زَانِيَةٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

سَعِيدُ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَصْلُحُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَافِرَ، إِلَّا
وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ لَهَا ". رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ .



الموعظة الواحدة والعشرون: مكانة المرأة في الإسلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَامْتِنَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ تَعْظِيمًا لِحُسْنِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الدَّاعِي إِلَى رِضْوَانِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَى مَنِهَاجِهِ.

❖ - أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ لَقَدْ رَفَعَ اللَّهُ مِنْ شَأْنِ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ وَحَرَّرَهَا مِنْ عُبودِيَةِ الْجَاهِلِيَّةِ فَلَقَدْ كَانَتْ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كِنَسَاءِ الْكُفَّارِ الْيَوْمَ لَا قِيَمَةَ لَهَا فِي الْمُجْتَمَعِ، وَإِنَّمَا هِيَ أَتَانٌ بَيْنَ حَمِيرٍ، أَوْ كَلْبَةٌ بَيْنَ كِلَابٍ:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ، فَيُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَرْتُ مِنْ طَمَثِهَا: أُرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِّلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمْسُهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ

نِكَاحِ الْإِسْتِبْصَاعِ. وَنِكَاحِ آخَرَ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أُرْسِلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدَهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ، وَنِكَاحِ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرُونَهُ، فَالْتَأَطَ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنُهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ «فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ .

* فَهَذِهِ هِيَ صُورَةُ نِكَاحِ الْمَرْأَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهِيَ عَيْنُ مَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ الْكُفَّارُ الْيَوْمَ، وَمَنْ قَارَنَ مَا ذَكَرْتُهُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** مَعَ حَالِ الْكَافِرَةِ الْيَوْمَ عَرَفَ ذَلِكَ جَيِّدًا، وَمَنْ قَارَنَ ذَلِكَ مَعَ مَا تَفَعَّلُهُ الْمُنْظَّمَاتِ الْعَاهِرَةِ فِي فَنَادِقِ عَدَنَ وَتَعِزَّ وَصُنْعَاءَ عِلِمَ يَقِينًا أَنَّ هَذِهِ الْمُنْظَّمَاتِ تَدْعُوا إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى .

* فَيَا أَيُّهَا الْمَغْرُورَةُ فِي دَعْوَةِ تَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ وَيَا أَيُّهَا الْمَغْرُورَةُ فِي أَمْوَالِ الْمُنْظَّمَاتِ الْعَاهِرَةِ لَا تَبِيعِي عِزَّ الْإِسْلَامِ بِذُلِّ الْجَاهِلِيَّةِ:

١ - لَقَدْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَرِيهَةً بَغِيضَةً قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ

ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۖ أَيُمْسِكُهُ

عَلَى هُونٍ أُمٌ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ﴿[التَّحَلُّ : ٥٨ - ٥٩] .

٢- وَمِنْ كَرَاهَتِهِمْ لَكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُحَرِّمُونَ عَلَيْكَ شُرْبَ حَلِيبِ الْأَنْعَامِ لِيَشْرَبَهُ ذُكْرَانُهُمْ.

وَإِذَا وَلَدَتْ الشَّاةُ ذَكَرًا ذَبَحُوهُ لِذُكْرَانِهِمْ وَحَرَّمُوهُ عَلَيْكَ، وَإِنْ كَانَتْ مِيتَةً شَرَكُوكَ بِهَا لِقُبْحِهَا فَأَنْتَ لَيْسَ لَكَ إِلَّا الْقَبَائِحُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمٌ وَحَرْتُ حِجْرًا لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَمٌ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٧٣﴾ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مِيتَةً فَهُمْ فِيهِ شَرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ إِنَّهُوَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾ [الأنعام : ١٣٨ - ١٣٩] .

٣- وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَدْفِنُونَ كَثِيرًا مِنْكُمْ صِغَارًا وَهُنَّ أَحْيَاءُ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾ [التَّكْوِيْن : ٨ - ٩] .

وَالْمَوْءُودَةُ: الْمُثْقَلَةُ بِالتُّرَابِ حَتَّى الْمَوْتِ، وَهِيَ الْجَارِيَةُ كَانَتْ تُدْفَنُ حَيَّةً، فَكَانُوا يَحْفَرُونَ لَهَا الْحُفْرَةَ وَيُلْقُونَهَا فِيهَا، ثُمَّ يَهِيلُونَ عَلَيْهَا التُّرَابَ.

٤- فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَوَدُّ حَيَّةً، وَتُورَثُ كَالْمَتَاعِ، وَمُهِمَّةُ الشَّخْصِيَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهَا الْحَيَاةَ حَتَّى تَتَزَوَّجَ فَإِنَّهَا تُبَاعُ كَمَا يُبَاعُ الْمَتَاعُ، أَوْ الْإِمَاءُ وَالْعَبِيدُ.

رَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ﴿يَبِئْسَ الَّذِينَ

ءَامِنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا
ءَاتَيْنَهُنَّ ﴿النِّسَاءَ : ١٩﴾ قَالَ: «كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَائُهُ أَحَقَّ بِأَمْرَاتِهِ، إِنْ شَاءَ
بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا،
فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٥- وَكَانَتْ إِذَا مَاتَ زَوْجُهَا سُجِنَتْ فِي حِشْفٍ تَأْنَفُ مِنَ الْمُكُوثِ فِيهِ الْكِلَابُ
وَتُمنَعُ مِنْ جَمِيعِ الْمُنَظَّفَاتِ:

فِي الصَّحِيحَيْنِ قَالَتْ زَيْنَبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ أُمِّي أُمَّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ:
جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُؤَفِّي عَنْهَا
زَوْجَهَا، وَقَدْ اشْتَكَتْ عَيْنُهَا، أَفَنَكْحُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا» -
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا - ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ
إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ».

قَالَ حُمَيْدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ، وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ
زَيْنَبُ: «كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُؤَفِّي عَنْهَا زَوْجَهَا، دَخَلَتْ حِفْشًا، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ
تَمَسَّ طِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ، فَتَقْتَضُّ بِهِ، فَقَلَمًا
تَقْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً، فَتَرْمِي، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ
طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ» سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَقْتَضُّ بِهِ؟ قَالَ: «تَمَسَحُ بِهِ جِلْدَهَا». مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «سَأَلْتُ الْحِجَازِيِّينَ عَنْ مَعْنَى الْإِفْتِضَاضِ فَذَكَرُوا أَنَّ

الْمُعْتَدَّةَ كَانَتْ لَا تَغْسِلُ وَلَا تَمْسُ مَاءً وَلَا تُقَلِّمُ ظُفْرًا ثُمَّ تَخْرُجُ بَعْدَ الْحَوْلِ بِأَقْبَحِ مَنْظَرٍ ثُمَّ تَفْتَضُّ أَيَّ تَكْسِيرٍ مَا هِيَ فِيهِ مِنَ الْعِدَّةِ بِطَائِرٍ تَمْسَحُ بِهِ قُبْلَهَا وَتَنْبِذُهُ فَلَا يَكَادُ يَعِيشُ مَا تَفْتَضُّ بِهِ». اهـ شرح النووي على مسلم (١٠ / ١١٥).

٦- وَمِنْ إِهَانَتِهِمْ لَهَا أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ يَتِيمَةً أَلْقَى عَلَيْهَا وَلِيُّهَا الَّذِي يَصِحُّ لَهُ عِنْدَهُمُ الزَّوْاجُ بِهَا ثَوْبُهُ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بِهَا لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا أَبَدًا، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً وَهَوِيَّهَا تَزَوَّجَهَا وَأَكَلَ مَالَهَا، وَإِنْ كَانَتْ دَمِيمَةً مَنَعَهَا الرِّجَالُ أَبَدًا حَتَّى تَمُوتَ، فَإِذَا مَاتَتْ وَرِثَهَا. فَحَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُثَلَّى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَلَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النِّسَاء : ١٢٧] الْآيَةَ، فَكَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ، فَيُلْقِي عَلَيْهَا ثَوْبَهُ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بِهَا لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا أَبَدًا، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً وَهَوِيَّهَا تَزَوَّجَهَا وَأَكَلَ مَالَهَا، وَإِنْ كَانَتْ دَمِيمَةً مَنَعَهَا الرِّجَالُ أَبَدًا حَتَّى تَمُوتَ، فَإِذَا مَاتَتْ وَرِثَهَا. فَحَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ.

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاء : ٣]، قَالَتْ: يَا ابْنَ أَخِي هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرٍ وَلِيَّهَا، فَتُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا، وَجَمَالُهَا فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَهِيَ أَنْ يُنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، فَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ثُمَّ إِنَّ

النَّاسِ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ فِيهِنَّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النِّسَاء : ١٢٧] قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُتْلَى فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي فِيهَا ﴿وَأَنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاء : ٣] ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النِّسَاء : ١٢٧] رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حِجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ، وَالْجَمَالَ فَهُوَ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغَبُوا فِي مَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ، إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

*- فَجَاءَ الْإِسْلَامُ فَحَرَّرَهَا مِنْ رِقِّ الْجَاهِلِيَّةِ وَحَرَّمَ قَتْلَهَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الْأَنْعَام : ١٥١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الْإِسْرَاء : ٣١]

*- وَجَعَلَ لَهَا نَصِيبًا وَحَظًّا فِي الْمِيرَاثِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَقَتَادَةُ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَجْعَلُونَ الْمَالَ لِلرِّجَالِ الْكِبَارِ، وَلَا يُورَثُونَ النِّسَاءَ وَلَا الْأَطْفَالَ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ [النِّسَاء : ٧] أَي: الْجَمِيعُ فِيهِ سَوَاءٌ فِي حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى، يَسْتَوُونَ فِي أَصْلِ الْوَرَاثَةِ وَإِنْ تَفَاوَتُوا بِحَسَبِ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى لِكُلِّ مِنْهُمْ، بِمَا يُدْلِي بِهِ إِلَى الْمَيِّتِ مِنْ قَرَابَةٍ، أَوْ زَوْجِيَّةٍ، أَوْ وَلَاءٍ . اهـ ابن كثير في تفسيره .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ

نِسَاءً فَوْقَ أُنثَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النِّسَاءُ : ١١] .

*- وَأَوْجَبَ عَلَى وَلِيِّهَا رِعَايَتَهَا فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُورًا أَنْفُسَكُمْ

وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التَّحْرِيم : ٦] .

عَنْ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وَفِي رُوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «قَارِبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ». وَفِي رُوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ».

*- وَرَغَبَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهَا:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

*- وَحَذَرَ مِنْ قَطِيعَتِهَا أَوْ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهَا:

عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

*- وَأَوْجَبَ عَلَى الزَّوْجِ مَعَاشَرَتَهَا بِالْمَعْرُوفِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ

بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النِّسَاءُ : ١٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ

حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [الآيَةُ [النِّسَاءُ : ١٢٩] .

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ ثَقِيمُهُ كَسَرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكَتُهُ، لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فاستَوْصُوا بِالنِّسَاءِ" متفقٌ عليه.

وفي رواية في الصحيحين: "المرأة كالضلع إن أقمتهَا كسرتها، وإن استمتعت بها، استمتعت وفيها عوجٌ".

وفي رواية لمسلم: "إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ ثَقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسَرُهَا طَلَاُهَا".

*- وَنَهَى الزَّوْجُ مِنَ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهَا وَتَبَعَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْصَلَ مِنْ عَاقِلٍ ضَرْبٌ مُوجِعٌ لِمَرْأَتِهِ وَهُوَ لَا غِنَى لَهُ عَنْهَا:

عن عبد الله بن زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: "يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جُلْدَ الْعَبْدِ فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ". متفق عليه.

*- بَلْ نَهَى عَنْ مُجَرَّدِ الْبُغْضِ لَهَا:

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ" أَوْ قَالَ: "غَيْرُهُ" رواه مسلم. وَالْفَرَكُ: الْبُغْضُ.

وعن عمرو بن الأَحْوَصِ الجُشَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَتْنَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ وَوَعظَ، ثُمَّ قَالَ: "أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ

بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلَنْ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ". رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** "عوان" أي: أسيرات، جمعُ عانية، بِالْعَيْنِ الْمُهِمَلَةِ، وَهِيَ الْأَسِيرَةُ، وَالْعَانِي: الْأَسِيرُ. شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الْمَرْأَةَ فِي دُخُولِهَا تَحْتَ حُكْمِ الزَّوْجِ بِالْأَسِيرِ "وَالضَّرْبُ الْمُبْرِحُ": هُوَ الشَّاقُّ الشَّدِيدُ، وَقَوْلُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا" أي: لَا تَطْلُبُوا طَرِيقًا تَحْتَجُونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤْذِنَنَّ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدُنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "أَنْ تُطْعَمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ" حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود. وَقَالَ: مَعْنَى "لَا تُقَبِّحَ" أي: لَا تَقُلْ قَبْحَكَ اللَّهُ.

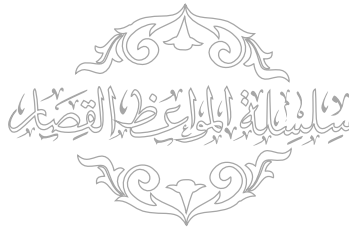
وعن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ" فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَقَالَ:

ذَرْنِ النَّسَاءَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ فَأَطَافَ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَقَدْ أَطَافَ بِآلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أَوْلَئِكَ بِخِيَارِكُمْ" رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح.

قوله: "ذَرْنِ" هُوَ بَذَالٌ مُعْجَمَةٌ مَفْتُوحَةٌ ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ثُمَّ رَاءٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ نُونٌ، أي: اجْتَرَأْنِ، قوله: "أَطَافَ" أي: أَحَاطَ.

وعن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ" رواه مسلم.



الموعظة الثانية والعشرون: تحذير البنات والعيال من فساد الجوال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِينَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ عِبَادَ اللَّهِ إِنَّ أَعْظَمَ بَلِيَّةٍ وَشَرَّ رَزِيَّةٍ أَصَابَتْ أَبْنَاءَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ لَهِيَ هَذَا الْجَوَّالُ اللَّمَسُ، وَهِيَ عِنْدِي أَعْظَمُ مِنْ مَذَابِحِ صَبْرٍ وَشَاتِلَا وَغَزَّةٍ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَذَابِحِ الَّتِي حَصَلَتْ لِلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ أَوْلِيكَ الْمُسْلِمِينَ يُرْجَى لَهُمُ الشَّهَادَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَيْضًا ذَلِكَ الْفَعْلُ أَسْفَرَ عَنْ بَعْضِ الْكَافِرِينَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالرَّافِضَةِ الْمُجْرِمِينَ، لَكِنَّ قَتْلَى الْجَوَّالِ يُخْشَى عَلَيْهِمْ غَضَبُ الْجَبَّارِ، وَعِقَابُهُ، وَقَدْ أَثْمَرَتْ تِلْكَ الْجَوَّالَاتُ، تَعْظِيمَ الْكُفَّارِ وَمَحَبَّةَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ فَسَادٍ وَدَعَارَةٍ وَانْحِلَالٍ فِي الْخُلُقِ لَدَى أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَكَيْتَهُمْ مَاتُوا عَلَى اسْتِقَامَةٍ وَلَمْ يَدْرِكُوا هَذَا الْبَلَاءَ، وَكَيْفَ لَا أَتَمَنَّى لَهُمْ ذَلِكَ، وَقَدْ فُتِنُوا بِمَا هُوَ كَفِيلٌ بِذَهَابِ دِينِهِمْ، كَيْفَ لَا وَقَدْ جَمَعَ هَذَا الْجَوَّالُ الشَّرَّ كُلَّهُ وَأَرَاخَ إِبْلِيسَ مِنْ جُلِّ عَمَلِهِ، فَفِيهِ:

١ - تَصْوِيرُ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ وَهِيَ بَلِيَّةٌ مِنَ الْبَلَايَا، وَرَزِيَّةٌ مِنَ الرِّزَايَا، وَكَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ اسْتُيْحَتْ مِنْ قَبْلِ كَثِيرٍ مِنْ أُنْبَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ تَظَاهُرِ أدِلَّتِهَا:
عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ". مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ،" قَالَتْ: فَقَطَعْنَاهُ، فَجَعَلْنَا مِنْهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ فَيُعَذَّبُ فِي جَهَنَّمَ" قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا رُوحَ فِيهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
وَقَدْ أَفْرَدْنَا الْكَلَامَ عَلَى هَذِهِ الْبَلِيَّةِ فِي مَوْعِظَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ انْظُرْهَا فِي أَوَّلِ الْجُزْءِ الثَّانِي.

٢ - إِبْطَاقُ النَّظَرِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى وَذَلِكَ مُحَرَّمٌ، وَهَذِهِ الْبَلِيَّةُ لَوْحِدَهَا كَفِيلَةٌ بِذَهَابِ دِينِهِمْ، فَلَقَدْ اخْتَوَى النَّتُّ عَلَى جَمِيعِ الْبَلَايَا الصَّارِفَةِ عَنِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ مَا يَحْصِلُ بَيْنَ الْعُشَّاقِ مِنْ تَبَادُلٍ لِلصُّورِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١].

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

*- وَلِعِظَمَ حُرْمَةِ هَذِهِ الْبَلِيَّةِ أَهْدَرْتُ الْعَيْنَ النَّاطِرَ إِلَى عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقُتُوا عَيْنَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٣- وَمِنْ مَصَائِبِ الْجَوَالِ الْعِظَامِ اسْتِحْلَالُ آلَاتِ الطَّرَبِ الَّتِي هُوَ بَرِيدُ الزِّنَاءِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ أَيْضًا:

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [لقمان: ٦]، سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ: الْغِنَاءُ وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ. وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْغِنَاءِ وَالْمَزَامِيرِ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: قَوْلُهُ {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ} وَاللَّهُ لَعَلَّهُ لَا يُنْفِقُ فِيهِ مَالًا، وَلَكِنْ شَرَاؤُهُ اسْتِحْبَابُهُ بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الضَّلَالَةِ أَنْ يَخْتَارَ حَدِيثَ الْبَاطِلِ عَلَى حَدِيثِ الْحَقِّ، وَمَا يَضُرُّ عَلَى مَا يَنْفَعُ.

وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٌ، وَعِكْرِمَةُ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَمَكْحُولٌ، وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ بَذِيمَةَ.

٢- وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۖ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ۖ

وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ﴾ [التَّجْم: ٥٩ - ٦١].

* قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: فِي قَوْلِهِ: {وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ} قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْغِنَاءُ، هِيَ يَمَائِيَّةٌ، اسْمِدَ لَنَا: غَنَّا لَنَا. وَكَذَا قَالَ عِكْرِمَةُ وَقِيلَ: كَانُوا إِذَا سَمِعُوا الْقُرْآنَ نَغَنَوْا وَلَعِبُوا.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدَّتِهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿٦٦﴾

[الإشراء: ٦٤]

- قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَوْلُهُ: {وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ} قِيلَ: هُوَ الْغِنَاءُ. قَالَ مُجَاهِدٌ: بِاللَّهْوِ وَالْغِنَاءِ، أَيِ: اسْتَخَفَّهُمْ بِذَلِكَ.

٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "صَوْتَانِ مُلْعُونَانِ صَوْتُ مِرْمَارٍ عِنْدَ نِعْمَةٍ وَصَوْتُ رَنَّةٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ" رواه البزار وقال الضياء في المختارة إسناده حسن وصححه الألباني .

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "قُلْتُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَجُودِ مَا يَحْتَاجُ بِهِ عَلَى تَحْرِيمِ الْغِنَاءِ كَمَا فِي اللَّفْظِ الْمَشْهُورِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرِينَ صَوْتُ عِنْدَ نِعْمَةٍ لَهُوٌ وَلَعِبٌ وَمَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ وَصَوْتُ عِنْدَ مُصِيبَةٍ لَطَمُ خَدُودٍ وَشَقُّ جُيُوبٍ وَدَعْوَى بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ"، فَنَهَى عَنِ الصَّوْتِ الَّذِي يَفْعَلُ عِنْدَ النُّعْمَةِ كَمَا نَهَى عَنِ الصَّوْتِ الَّذِي يَفْعَلُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَالصَّوْتِ الَّذِي عِنْدَ النُّعْمَةِ هُوَ صَوْتُ الْغِنَاءِ "اهـ الاستقامة" (١ / ٢٩٣)

٤- وَعَنْ أَبِي عَامِرٍ أَوْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهُ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ، يَرْوُحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيَبْيِئُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسَحُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ " رواه البخاري في صحيحه تعليقا محتج به .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "والآلات الملهية قد صحَّ فيها ما رواه البخاري في صحيحه تعليقا مجزوماً به داخلاً في شرطه عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحر والحريير والخمر والمعازف" اهـ الاستقامة (١ / ٢٩٤). سنن أبي داود (٣ / ٣٣١)

٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ، أَوْ حُرَّمَ الْخَمْرُ، وَالْمَيْسِرُ، وَالْكُوبَةُ» قَالَ: «وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» قَالَ سُفْيَانُ: فَسَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ بَدِيمَةَ عَنِ الْكُوبَةِ، قَالَ: «الطَّبْلُ» رواه أبو داود وصححه الألباني

٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ " وَنَهَى عَنِ الْخَمْرِ، وَالْمَيْسِرِ، وَالْكُوبَةِ، وَالْغُبَيْرَاءِ قَالَ: " وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ " رواه أحمد بإسناد جيد .

٧- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسَفٌ وَقَذْفٌ وَمَسْحٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتْ

الْمَعَارِزُ وَكَثُرَتِ الْقِيَانُ وَشُرِبُ الْخُمُورِ» الحديث استقصاء طريقه الألباني في كتابه
تحريم آلات الطرب (ص: ٦٣) وهو حديث جيد .

قال العلامة الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**: اعلم أخي المسلم أن الأحاديث الواردة في ذلك كثيرة جدا فقد جاوز عددها العشرة عند ابن حزم وابن القيم فهي من الكثرة أن مجموعها يدل الواقف عليها على أن مضمونها الذي اتفقت عليه متونها وهو التحريم ثابت عنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقينا حتى ولو فرض أن إسناد كل فرد منها معلول كما زعم ابن حزم وذلك بحكم القاعدة المتفق عليها عند المحدثين والعلماء: أن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق كما هو مفصل في علم مصطلح الحديث وبها قوى الحافظ ابن حجر وغيره حديث "الأذنان من الرأس" في كتابه القيم النكت على ابن الصلاح وقد ساقه فيه عن أربعة من الصحابة وبين عللها ١ / ٤١٠ - ٤١٥، ثم ختمها بقوله: "وإذا نظر المنصف إلى مجموع هذه الطرق علم أن للحديث أصلا وإنه ليس مما يطرح وقد حسنوا أحاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه والله أعلم" اهـ تحريم آلات الطرب (ص: ٣٦).

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ» وروى مرفوعا إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** والصحيح موقوف كما قال ابن القيم في إغاثة اللهفان (١ / ٢٤٨).
وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَيضًا: "هُوَ رُقِيَّةُ الزَّانَا" وَكَذَا قَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ:
"الغناء رقية الزنى". وَقِيلَ: «الْغِنَاءُ بَرِيدُ الزَّانَا».

قَالَ يَزِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّاقِضُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: " يَا بَنِي أُمِّيَّةَ، إِيَّاكُمْ وَالْغِنَاءَ، فَإِنَّهُ يُنْقِصُ الْحَيَاءَ، وَيَزِيدُ فِي الشَّهْوَةِ، وَيَهْدِمُ الْمُرُوءَةَ، وَإِنَّهُ لَيَنْوِبُ عَنِ الْخَمْرِ، وَيَفْعَلُ مَا يَفْعَلُ السُّكْرُ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِينَ، فَجَنِّبُوهُ النِّسَاءَ إِنَّ الْغِنَاءَ دَاعِيَةُ الزَّنى " اهـ شعب الإيمان (٧/ ١١٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: " فَلَعَمْرُ اللَّهِ، كَمْ مِنْ حُرَّةٍ صَارَتْ بِالْغِنَاءِ مِنَ الْبَغَايَا، وَكَمْ مِنْ حُرٍّ أَصْبَحَ بِهِ عَبْدًا لِلصَّبِيَّانِ أَوْ الصَّبَايَا، وَكَمْ مِنْ غَيُورٍ تَبَدَّلَ بِهِ اسْمًا قَبِيحًا بَيْنَ الْبَرَايَا، وَكَمْ مِنْ ذِي غِنَى وَثَرَوَةٍ أَصْبَحَ بِسَبَبِهِ عَلَى الْأَرْضِ بَعْدَ الْمَطَارِفِ وَالْحَشَايَا، وَكَمْ مِنْ مُعَاوَى تَعَرَّضَ لَهُ فَأَمْسَى، وَقَدْ حَلَّتْ بِهِ أَنْوَاعُ الْبَلَايَا " . اهـ. كما في إغاثة اللهفان من مصابيد الشيطان (١/ ٢٤٧):

*- قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: الْمَعَاصِي بَرِيدُ الْكُفْرِ، كَمَا أَنَّ الْقُبْلَةَ بَرِيدُ الْجِمَاعِ، وَالْغِنَاءُ بَرِيدُ الزَّنا، وَالنَّظَرُ بَرِيدُ الْعِشْقِ، وَالْمَرَضُ بَرِيدُ الْمَوْتِ. وَنَعَمْ إِنَّ لِلْمَعَاصِي مِنَ الْأَثَارِ الْقَبِيحَةِ الْمَذْمُومَةِ الْمُضِرَّةِ بِالْعَقْلِ وَالْبَدَنِ وَالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا لَا يُحْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

*- فَالْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنْ هَذَا الْخَبِيثِ، فَإِنَّهُ عَدُوٌّ مَضِلٌّ مُبِينٌ، فَكَمْ مِنْ اتِّصَالٍ أَعْقَبَهُ ارْتِكَابٌ لِلْفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرَاتِ، وَكَمْ مِنْ رِسَالَةٍ أَفْسَدَتْ قَلْبَ صَاحِبِهَا. وَكَمْ مِنْ بِنْتٍ صِيدَتْ عَنْ طَرِيقِ الْجَوَالِ. وَكَمْ مِنْ أُسْرٍ تَفَكَّكَتْ بِسَبَبِ الْجَوَالِ. فَإِنَّ هَذَا الْجَوَالَ مَعَ كَوْنِهِ يَعُودُ النَّاسَ عَلَى التَّبَرُّجِ وَالْإِنْجِلَالِ الْأَخْلَاقِي بِسَبَبِ كَثْرَةِ مَا يُعْرَضُ فِي الْقَنَوَاتِ مِنْ سُفُورٍ وَتَبَرُّجٍ.

فَهُوَ سَبَبٌ رَّيْسِي فِي انْتِشَارِ الْفَوَاحِشِ فَكَمْ أُخْرِجَتْ مِنْ عَذَرَاءٍ مِنْ خِذْرِهَا عَنْ طَرِيقِ الْمُحَادَثَاتِ وَالْمُرَاسَلَاتِ، وَكَمْ نُكِّسَتْ مِنْ رُءُوسٍ وَافْتَضَحَتْ مِنْ قَبَائِلٍ وَاكْتَسَبَتْ الْخِزْيَ، وَالْعَارَ، وَالشَّنَارَ، وَالذَّمَّارَ فَالنجاء فالنجاء ، ألوحا ألوحا ، ألحذر ألحذر ألجد ألجد كُونُوا عَلَى حَيَاءٍ مِنَ اللَّهِ فوالله لقد ستر وأمهل وجاد فأحسن حتى كَانَهُ قَدْ غَفَرَ أَوْ أَهْمَلَ، فَأَمِنْ أَبْنَاؤُنَا مَكَرَ اللَّهِ وَأَقْبَلُوا عَلَى الْاْتَرْتَفَ ففعل بهم مالم تفعله الصَّوَارِيخُ وَالطَّائِرَاتُ، حَتَّى صَارُوا بِغَيْرِ هَوِيَّةٍ وَلَا رَوِيَّةٍ، وَصَارَ الْحَاقِظُ اللَّيِّبُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَفَرِّقَ بَيْنَ الشَّابِّ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ لِقُوَّةِ الْمُشَابَهَةِ بَيْنَهُمَا، وَتَحَقَّقَ حَدِيثُ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**:

«لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذَوْ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ «فَمَنْ؟»

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي مَاخِذَ الْأُمَمِ وَالْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ» ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمَا فَعَلْتَ فَارِسُ وَالرُّومُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَهَلِ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ؟» رواه أحمد وغيره وهو على شرط الشيخين .

***- فَاَلْحَذَرَ الْجِدَّ الْجِدَّ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي**

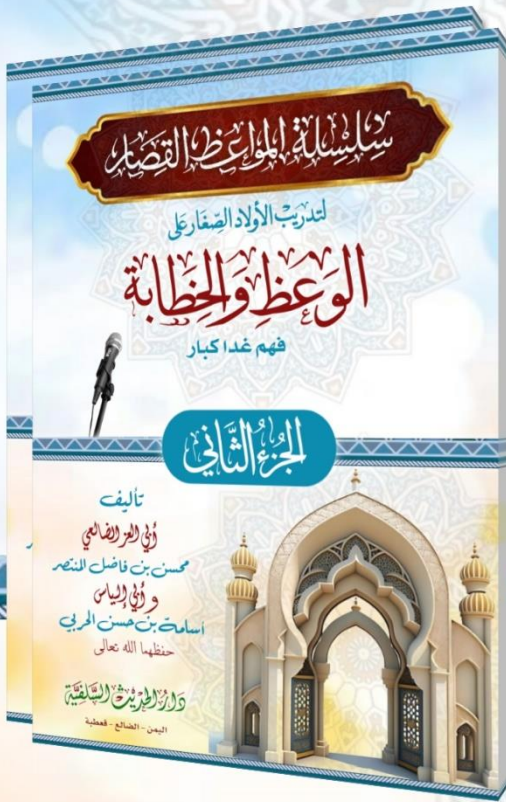
لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٧٨﴾﴾ [آل عمران : ٧٨] .

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا * وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي**

الفهرس

- المقدمة..... ٣
- الموعظة الأولى: وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ..... ٤
- الموعظة الثانية: فضائل شهر شعبان ١٠
- الموعظة الثالثة: تبشير الأنام بقدوم شهر الصيام..... ١٣
- الموعظة الرابعة: فضائل رمضان..... ١٧
- الموعظة الخامسة: الاجتهاد بالأعمال الصالحة في رمضان..... ٢٠
- الموعظة السادسة: العشر الأواخر من رمضان وفضلها..... ٢٤
- الموعظة السابعة: في زكاة الفطر..... ٢٨
- الموعظة الثامنة: فضائل شهر شوال..... ٣٢
- الموعظة التاسعة: فَضَائِلُ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ..... ٣٦
- الموعظة العاشرة: فَضَائِلُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ..... ٤١
- الموعظة الحادية عشر: فضائل يوم عرفة..... ٤٦

- الموعظة الثانية عشر: فضائل يوم النحر..... ٥٠
- الموعظة الثالثة عشر: فضائل أيام التشريق..... ٥٥
- الموعظة الرابعة عشر: فضائل شهر الله المحرم..... ٦٢
- الموعظة الخامسة عشر: بمناسبة دخول شهر صفر..... ٦٧
- الموعظة السادسة عشر: بمناسبة فصل الصيف..... ٧١
- الموعظة السابعة عشر: بمناسبة الدوري الرياضي..... ٨٠
- الموعظة الثامنة عشر: الرياضيون وفشلهم في استثمار أوقاتهم..... ٨٦
- الموعظة التاسعة عشر: حب النادي تعظيم للأعادي..... ٩٠
- الموعظة العشرون: مكر الكفار بالمرأة المسلمة..... ٩٧
- الموعظة الواحدة والعشرون: مكانة المرأة في الإسلام..... ١٠٢
- الموعظة الثانية والعشرون: تحذير البنات والعيال من فساد الجوال..... ١١٢
- الفهرس..... ١٢٠



دار الطريفة السلفية

اليمن - الضالع - قعطبة